

صحابن الأنظار

فيما قيل في الإسنادات والأخبار

تأليف

الإمام أهادى الحسن بن يحيى بن علي القاسمي
رحمه الله تعالى

الطبعة الأولى

١٤١٧ - ١٩٩٧ م

حقوق الطبع محفوظة للناشر

تم الصنف والإخراج بمركز النور للدراسات والبحوث
اليمن - صعدة ص. ب (٩٠٢٣٨)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَصَلَى اللَّهُ وَسَلَمَ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ.

مقدمة هذا الكتاب

هذا الكتاب يشتمل على عدة مواضيع وكلها هامة وهي متداخلة وكل موضوع يشتمل على عدة أدلة ووقعات وفوائد ومناقشات، وقد يكون مرتبطاً بما بعده والعكس، ومواضيع الكتاب هي:

الموضوع الأول: إثبات وقوع الكذب على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من عد طرق ووقعات.

الموضوع الثاني: بعض الصحابة يتهم ببعض بالكذب ويرد حديثه في موارد متعددة.

الموضوع الثالث: حول تعديل مطلق الصحابة وما قيل حول ذلك.

الموضوع الرابع: الخصوم يحررون من مخالفتهم في المذهب.

الموضوع الخامس: ما قيل من النقد حول رجال البخاري ومسلم.

الموضوع السادس: حول رواية كافر التأويل وفاسقه.

الموضوع السابع: اتهام الزيدية في التقصير في علم الرجال. والجواب على ذلك

الموضوع الثامن: اعتماد المخالفين على رجال الشيعة في جملة من الأحاديث واعترافهم بأنه لولا رجال الشيعة لتعطلت الأحكام.

الموضوع التاسع: الرد على منتقد كتاب شفاء الأؤام وأصول الأحكام وشرح التحرير وغير ذلك من المواضيع.

وهذا الكتاب من مؤلفات ذو العلوم الغزيرة والمؤلفات الكثيرة الطود الشامخ الأسم أمير المؤمنين الهاادي لدين الله رب العالمين الإمام الحسن بن يحيى بن علي القاسي المؤيدسي اليحيوي رضي الله عنه (مولده سنة ١٢٨٠ هـ) ودعوته سنة

(١٣٢٢ هـ)، ووفاته سنة (١٣٤٣ هـ) ألف أكثر من عشرين مؤلفاً في فنون العلم
فجزاه الله عن الإسلام وال المسلمين خير الجزاء ورضي عنه وأسكنه جنات النعيم
وأنحشه بجده صلى الله عليه وآلـه وسلم.
في ١٥ شهر رجب سنة (١٤١٧ هـ)، كتبه الفقير إلى الله محمد أحمد حسن
الهادى وفقه الله.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَصَلَى اللَّهُ وَسَلَمَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ، رَبِّ يَسِرٍ وَأَعْنَى يَا كَرِيمًا.

[وقوع الكذب في الحديث]

اعلم أن الحديث المروي في أيدي الأمة غير مصون من إفك المنافقين، ووضع الفاسقين، ووهم الواهمين، وحشو الملاحدة؛ وأهل البدع والأهواء؛ من المارقين الخوارج، وعتاة النواصب وغلاة الروافض، وطغاة المحبة والمشبهة، وهم ج القصاص والوعاظ، والخشوية، وأغتصام الظاهرية والكرامية، وغيرهم كنساك الجهلة المتبعدين والمتصوفين، وقد قال صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «سيكذب عليّ».

وقال أمير المؤمنين عليه السلام: إن في أيدي الناس حقاً وباطلاً وصدقأً وكذباً... إلى أن قال: وقد كذب على رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم على عهده حتى قام خطبياً، فقال: «من كذب علىي متعمداً فليتبواً مقعده من النار»، وإنما أتاك بالحديث أربعة رجال ليس لهم خامس: رجل منافق يظهر الإيمان متصنعاً بالإسلام لا يتائم ولا يتحرج يكذب على رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم متعمداً، ولو علم الناس أنه منافق كاذب لم يقبلوا منه ولم يصدقو قوله ولكنهم قالوا صاحب رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم رآه وسمع منه ولقف عنه فيأخذون بقوله، وقد أخبرك الله عن المنافقين بما أخبرك ووصفهم بما وصفهم به

لَكُ، ثُمَّ بَقُوا بَعْدَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَتَقْرِبُوا إِلَى أَئِمَّةِ الْضَّلَالِ وَالدُّعَاةِ إِلَى
النَّارِ بِالزُّورِ وَالْبَهْتَانِ، فَوَلُوْهُمُ الْأَعْمَالُ وَجَعَلُوهُمُ عَلَى رِقَابِ النَّاسِ
وَأَكَلُوا بَهْمَ الدُّنْيَا، وَإِنَّمَا النَّاسُ مَعَ الْمُلُوكِ وَالدُّنْيَا إِلَّا مِنْ عَصْمِ اللَّهِ
فَهَذَا أَحَدُ الْأَرْبَعَةِ. انتهى - أَيُّ النَّقلِ - .

ونقل المحاكم بسنده إلى عائشة قالت: جمع أبي الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فكانت خمس مائة حديث فبات ليلة يتقلب كثيراً، قالت: فغمي فقلت: أتتقلب لشكوى أو لشيء بلغك؟ فلما أصبح قال: أَيْ بُنْيَةُ، هلمي بالأحاديث التي عندك فجئت بها فدعا بنار حرقها، فقلت: لم حرقتها؟ قال: خشيت أن أموت وهي عندي فيكون فيها أحاديث من رجل قد اتته ووثقت به ولم يكن كما حدثني فأكون قد نقلت ذاك، انتهى.

وقال ابن الجوزي: ذكر ابن أبي خيثمة أن غياث بن إبراهيم النخعي حدث المهدى الخليفة العباسى وهو يلعب بالحمام بحديث «لا سبق إلأ فى نصل أو خف»، فزاد فيه: أو جناح، فقال المهدى: أشهد أن قفاك قفا كذاب، انتهى.

وغير ذلك كمن ألجيء إلى إقامة دليل على ما أفتى به كما نقل عن أبي الخطاب بن دحية أَنَّه وضع حديثاً في قصر صلاة المغرب. وكما حكى عن عبد العزيز بن الحارث التميمي الحنبلي من رؤساء الخنابلة أَنَّه سئل عن فتح مكة فقال: عنوة فطولب بالحجارة فقال:

حدثنا ابن الصواف حدثني أبي، قال: حدثنا عبد الرزاق، عن معاذ، عن الزهري، عن أنس أن الصحابة اختلفوا في فتح مكة أكان صلحاً أم عنوة، فسألوا عن ذلك رسول الله، فقال: كان عنوة. قال عمر بن مسلم: فلما قمنا سأله فقال: صنعته في الحال ادفع به الخصم. وروى العقيلي بإسناده إلى محمد بن سعيد أنه قال: لا بأس إذا كان كلام حسن أن تصنع له إسناداً. وقال أبو العباس القرطبي: استجاز بعض فقهاء العراق نسبة الحكم الذي دل عليه القياس إلى رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم نسبة قوله وحكاية نقلية فيقول في ذلك: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم.

قال العلامة شيعي الآل أحمد بن سعد الدين المسوري رضي الله عنه في الرسالة المنقدة: وهذا أبو الحسن علي بن محمد بن سيف المدائني المحدث الكبير روى في كتاب الأحداث قال: كتب معاوية - لعنه الله - نسخة إلى عماله بعد عام الجمعة: إن برئت الذمة من روى شيئاً من فضل أبي تراب وأهل بيته... إلى أن قال فيها: وكتب إليهم أن انظروا من قبلكم من شيعة عثمان ومحبيه وأهل ولائيه الذين يرونون فضائله ومناقبه فادنووا مجالسهم واكتبوا إليّ بكل ما يروي كل رجل منهم واسميه واسم أبيه وعشيرته، ففعلوا ذلك حتى أكثروا في فضائل عثمان ومناقبه لما كان يعيشهم معاوية من الصلات والكساء والحبأ والقطائع، فكثر ذلك في كل مصر

فتاكسوا في الدنيا فليس يجيء أحد من الناس عاماً من عمال معاوية فيروي في عثمان فضيلة أو منقبة إلا كتب اسمه وقربه وشفعه، فلبيساً بذلك حيناً، ثمَّ كتب (معاوية)^(١) إلى عماله: أن الحديث في عثمان قد كثر وفشا في كل مصر وفي كل وجه وناحية، فإذا جاء كتابي هذا فادعوا الناس إلى الرواية في فضائل الصحابة والخلفاء الأولين ولا تتركوا خبراً يرويه أحد من المسلمين في فضائل أبي تراب وشيعته إلا وأتوني بمناقض له في الصحابة، فإن هذا أحب إلي وأقر لعيوني وأدحض لحجة أبي تراب وشيعته، وأشد عليهم من مناقب عثمان وفضله، فقررت كتبه على الناس فرويت أخبار كثيرة في مناقب الصحابة مفتعلة لا حقيقة لها، وحشد الناس في رواية ما يجري هذا المجرى حتى أشادوا بذلك، وألقي إلى معلم الكتاب فلعلوا صبيانهم وغلمانهم من ذلك الكثير الواسع حتى رووه وتعلمواه كما يتعلمون القرآن وحتى علموا بناتهم ونسائهم وخدمتهم وحشمتهم... إلى أن قال فيها: ومضى على ذلك الفقهاء والقضاة والولاة، وكان أعظم الناس في ذلك بلية القراء المراءون والمتصنعون الذين يظهرون الخشوع والتتسك فيفتعلون الأحاديث ليحضروا بذلك عند ولاتهم ويقربوا بحالهم ويصيروا به الأموال والضياع والمنازل، حتى انتقلت تلك الأخبار

(١) - هذه اللفظة زيادة في بعض النسخ. ثبت

والأحاديث إلى أيدي الديانين الذي لا يستحلون الكذب فنقلوها ورووها وهم يظنون أنها حق ولو علموا أنها باطل لما رواها ولا يدينوا بها... إلى أن قال فيها: وولي عبد الملك بن مروان واشتد على الشيعة وولي عليهم الحجاج فتقرب إليه أهل النسك والصلاح والدين ببعض علي عليه السلام وموالاة أعدائه وموالاة من يدعى من الناس أنهم أيضاً أعداؤه، فأكثروا في الرواية في فضلهم وسوابقهم ومناقبهم... إلى أن قال فيها: وقال ابن أبي الحديده: وقد روى ابن عرفة المعروف بنفطويه وهو من أكابر المحدثين وأعلامهم في تاريخه ما يناسب هذا الخبر، وقال: إن أكثر الأحاديث الموضوعة في فضائل الصحابة افتُعلت في أيامبني أمية تقرباً إليهم بما يظنون أنهم يرغمون به أنوفبني هاشم، انتهى.

قال المตوكلي على الله أحمد بن سليمان عليه السلام في حقائق المعرفة: وقد روی عن بعض المحدثين أن السلطان أمر بقتله، فقال: افعلوا ما شئتم فقد حللت عليكم الحرام وحرمت عليكم الحلال ودسست في مذهبكم أربعة آلاف حديث، انتهى.

وفي تنقيح الأنظار وقد روی العقيلي بسنده إلى حماد بن زيد، قال: وضعت الزنادقة على رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم أربعة عشر ألف حديث... إلى أن قال: وضرب امتحنوا بأولادهم أو ورافقين لهم فوضعوا أحاديث ودسوها عليهم فحدثوا بها من غير أن يشعروا كعبد الله بن محمد بن ربيعة بن قدامة...

إلى أن قال: وذكر الإمام أبو بكر محمد بن منصور السمعاني أن بعض الكرامية ذهب إلى جواز وضع الحديث عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم فيما لا يتعلّق به حكم من الشواب والعقوب ترغيباً للناس في الطاعة وزجراً لهم عن المعصية... إلى أن قال فيه: وروى ابن حبان في مقدمة تاريخ الضعفاء بإسناده إلى عبد الله بن يزيد المعربي أن رجلاً من أهل البدع رجع عن بدعته فجعل يقول: انظروا الحديث عمن تأخذونه فإننا كنا إذا رأينا رأياً جعلنا له حديثاً، انتهى ولفظه في جامع الأصول ما لفظه: قال شيخ من شيوخ الخوارج بعد أن تاب: إن هذه الأحاديث دين فانظروا عمن تأخذون دينكم، فإننا كنا إذا هوينا أمراً صيرنا له حديثاً، انتهى.

قال في شرح البالغ المدرك لأبي طالب عليه السلام: وروي عن بعض كبار أصحاب الحديث أنه قال: نصف الأحاديث كذب. وفيه أيضاً يرويه بسنده عن سليمان بن حرب، قال: دخلت على شيخ وهو يكفي فقلت له: ما يكفي؟ فقال: وضعت أربع مائة حديث كذباً وجعلتها في تاريخ الناس فلا أدرى كيف أصنع. وفيه أيضاً أنه صلى الله عليه وسلم قال: من قال لا إله إلا الله خلق الله من كل كلمة منها طيراً منقاره من ذهب

وريشه من مرجان...» وأخذ في قصة نحواً من عشرين ورقة، فجعل أحمد ينظر إلى يحيى ويحيى بن معين ينظر إلى أحمد بن حنبل، فقال: أنت حدثه بهذا؟ فقال: والله ما سمعت به إلا هذه الساعة فسكتا حتى فرغ من قصصه... إلى أن قال فيه: فقال له يحيى: من حدثك بهذا؟ فقال: أحمد بن حنبل ويحيى بن معين، فقال: أنا يحيى بن معين وهذا أحمد بن حنبل وما سمعنا بهذا قط من رسول الله صلى الله وعلى آله وسلم، فقال له: أنت يحيى بن معين؟ قال: نعم، قال: ما زلت أسمع أن يحيى بن معين أحمق حتى هذه الساعة، قال يحيى: وكيف علمت أنني أحمق؟ قال: كأنه ليس في الدنيا يحيى بن معين وأحمد بن حنبل غيرهما كما كتبته عن سبعة عشر رجلاً أسماؤهم أحمد بن حنبل، انتهى.

قال في الإقبال: ولقد قال شعبة: لم يفتشر أحد عن الحديث تفتيشياً فوجدت ثلاثي ما فتشت عنه كذباً... إلى أن قال فيه: قال بعضهم: إذا كتبت فقمش، وإذا عملت ففتشر. وقال فيه: قال شعبة إمام المحدثين: تسعة ألعشر الحديث كذب. وقال الدارقطني: ما الحديث الصَّحيح في الحديث إلا كالشعرة البيضاء في الشور الأسود، انتهى.

[إتهام بعض الصحابة ببعضها في رواية الحديث]

واعلم أنه قد اتهم بعض الصحابة في بعض وقد كُذب بعضهم، ذكر في إملاء النقيب أبي جعفر رضي الله عنه ما لفظه: وهذا

علي عليه السلام يقول: ما حديثي أحد بمحدث من رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم إلا استحلفته عليه. أليس هذا اتهاماً لهم بالكذب... إلى أن قال فيها: وقد صرخ غير مرة بتکذیب أبي هريرة، وقال: لا أجد أكذب من هذا الدوسي على رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم. انتهى.

وفي شرح البالغ المدرك ما لفظه: وروي عن عمر أنه كان ينكر على أبي هريرة كثرة الروايات عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وقال: لتقلن الرواية عن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم أو لأنفينك إلى جبال دوس، انتهى.

ويدل على ذلك أيضاً قول أبي بكر عند تحريفه للأحاديث التي عنده: خشيت أن أموت وهي عندي فتكون فيها أحاديث من رجل قد اتمنته ووثقت به ولم يكن كما حديثي فأكون فقد نقلت ذاك.

وأخرج الحاكم في مستدركه في جملة حديث ذكر عند عائشة أن علياً قتل ذا الثدية فقالت لي - يعني لسرور - لأنّه راوي الحديث: إذا أنت قدمت الكوفة فاكتب لي ناساً من شهد ذلك من تعرف من أهل البلد، فلما قدمت وجدت الناس أسباعاً فكتبت من كل سبع عشرة من شهد ذلك، قال: فأتيتها بشهادتهم، فقالت: لعن الله عمرو بن العاص فإنه زعم لي أنه قتلهم بمصر.

قال في الاعتراض: وفي مسند علي بن أبي طالب عليه السلام

رواية عمر بن حفص عن عبد الله بن أبي شيبة بإسناده إلى نعيم بن دجاجة، قال: كنت جالساً عند علي عليه السلام إذ جاءه أبو مسعود البدرى، فقال علي: قد جاء فروح فجاء فجلس، فقال علي: إنك تفتي الناس؟ قال: نعم وأخبرهم أن الآخر - يعني^(١) علياً عليه السلام يعرض به شر. قال: فأخبرني هل سمعت من شيء؟ قال: نعم سمعته يقول: لا يأتي على الناس سنة مائة وعلى الأرض عين تطرف، فقال علي عليه السلام: أخطأت إستك الحفرة وأخطأت في الأول فتواك إنما قال لكل من حضره يومئذ: هل الرخاء إلاً بعد المائة.

وفيه أيضاً روي أن عمر حبس ثلاثة: ابن مسعود وأبا الدرداء وأبا مسعود الأنصاري، وقال: قد أكثرتم الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم. وفيه أيضاً: وأبو بكر وعمر لم يقبلوا خبر عثمان في رد الحكم طريد النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم إلى المدينة، وأبو بكر أيضاً لم يقبل خبر المغيرة بن شعبة في ميراث الجدة حتى انصاف إليه غيره، وعمر لم يقبل خبر أبي موسى في الاستئذان أيضاً وحده حتى رواه غيره.

وفيه أيضاً وأخرج مسلم عن مجاهد قال: جاء بشير العدوى إلى ابن عباس فجعل يحدث ويقول: قال رسول الله صلى الله عليه

(١) - لفظ يعني عيناً عليه السلام، يعرض به حاشية.

وعلى آله وسلم وجعل ابن عباس لا يأذن لحديثه ولا ينظر إليه، فقال: له بشير: مالي أراك لا تسمع إلى حديثي أحدثك عن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ولا تسمع؟ فقال ابن عباس: إننا كنا مرة إذا سمعنا رجلاً يقول قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ابتدرته أبصائرنا وأصغينا أسماعنا، فلما ركب الناس الصعبة والذلول لم نأخذ من الناس إلا ما نعرف.

وفيه قال الحاكم وسرد إسناده إلى ربيعة بن يزيد، قال: قعدت إلى الشعبي بدمشق في خلافة عبد الملك فحدث رجل من الصحابة عن رسول الله صلى الله عليه وآلها وسلم أنه قال: «اعبدوا ربكم ولا تشركوا به شيئاً وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة وأطيعوا الأمراء فإن كان خيراً فلهم وإن كان شرراً فعليهم وأنتم منه برآء» فقال له الشعبي: كذبت، انتهى وفي إملاء النقيب أبي جعفر رضي الله عنه روى بعض الصحابة عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أنه قال: «الشئوم في ثلاثة: المرأة والدار والفرس»، فأنكرت عائشة ذلك وكذبت الراوي... إلى أن قال فيها: وروى بعض الصحابة عنه صلى الله عليه وعلى آله وسلم أنه قال: «التاجر فاجر» فأنكرت عائشة ذلك وأنكرت على الراوي... إلى أن قال فيها: وأنكر قوم من الأنصار رواية أبي بكر الأئمة من قريش ونسبوه إلى افتعال هذه الكلمة. وقال فيها: وطعن ابن عباس في حديث أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «إذا استيقظ أحدكم

من نومه فلا يدخلن يده في الإناء حتى يتوضأ» وقال: فما نصنع
بالمهراس، انتهى.

[تعديل مطلق الصحابة]

وما يدلّك أن فيهم العدل وغيره وأنه قد وقع الكذب منهم ما سبق. من حديث أمير المؤمنين من قوله: إن في أيدي الناس حقاً وباطلاً وصدقاً وكذباً... إلى أن قال: وقد كذب على رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم في عهده... إلى أن قال فيه: وإنما أتاك بالحديث أربعة رجال ليس لهم خامس: رجل منافق يظهر الإيمان متচنع بالإسلام لا يتأثم ولا يتحرّج، يكذب على رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم متعمداً... آخر. قال في الرسالة المنقدة ما لفظه: ومع تأصيلهم أن الصحابة كلهم عدول وقد سمعوا قول الله عز وجل لهم خاصة: «منكم من يريد الدنيا ومنكم من يريد الآخرة»، وقوله: «ومن حولكم من الأعراب منافقون ومن أهل المدينة مردو على التفاق»، وقال عز وجل في المخلفين: « يريدون أن يدلوا كلام الله»... إلى أن قال فيها: نحو ما في صحيح البخاري عن ابن عباس: «أن أول الخالق يكسى يوم القيمة إبراهيم عليه السلام، وأنه سي جاء برجال من أمري فيؤخذ بهم ذات الشمال فأقول: يا رب أصحابي فيقول: إنك لا تدرى ما أحدثوا بعدهك...» الخبر.

وفي حديث ابن مسعود: «ليرعن رجالي منكم» ونحوه. وفي

حديث حذيفة وفي حديث أنس: «ليردن علىّ ناس من أصحابي الحوض حتى إذا عرفتهم اختلعوا دوني...» الخبر. وفي رواية أبي هريرة: «يرد علىّ يوم القيمة رهط من أصحابي فيجلثون عن الحوض...» الخبر. وفي حديث ابن المسمى: «يرد علىّ الحوض رجال من أصحابي فيجلثون عنه ..» الخبر. ونحو ما روى مسلم: «ترزد علىّ أمي الحوض...» إلى قوله: «ويصَدُّنْ عني طائفة..» الخبر، وفي أخرى: «ليردن علىّ الحوض رجال من صاحبى...» الخبر. ولأحمد بن حنبل: «رجال من صاحبى ورآتى») إلى روایات آخر فإن هذه الأحاديث إن كانت صحيحة وصدقًا فكيف يقال كلهم عدول، وإن كانت كذبًا وخطأً فقد رروا الكذب والخطأ، وقد وسع ابن بهران نفسه في شرح بعض هذه الأحاديث المذكورة وبين ألفاظها ومخرجيها... إلى أن قال فيها: ومن جملة ذلك قوله أي ابن بهران: وأما معاوية وأصحابه فلا تأويل لهم بل هم طيبة ملك قطعاً وخارجون من الدين عمداً، والعجب من عكس القضية وعرف النصوص القرآنية والنبوية وحشى في حديث الرسول ... إلى آخر كلامه، انتهى.

وقد سبق في حديث أمير المؤمنين في أن المنافق أحد الأربعة، وأنه لا يأثم ولا يتخرج يكذب على رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم متعمداً وقد جعل الله سبحانه حب علي عليه السلام أمارة الإيمان وبغضه أمارة النفاق. قلل في شرح خطبة الأنمار في

الحاديـث الصـحـيـحـ المـتـلـقـىـ بـالـقـبـولـ وـهـوـ قـوـلـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـعـلـىـ آـلـهـ وـسـلـمـ: «لـاـ يـحـبـكـ يـاـ عـلـيـ إـلـاـ مـؤـمـنـ وـلـاـ يـغـضـبـكـ إـلـاـ مـنـافـقـ»، وـفـيـ أـمـالـيـ أـبـيـ طـالـبـ يـاـ سـنـادـهـ إـلـىـ أـبـيـ سـعـيدـ، قـالـ: إـنـمـاـ كـنـاـ نـعـرـفـ مـنـافـقـيـ الـأـنـصـارـ بـيـغـضـبـهـمـ عـلـيـاـ عـلـيـهـ السـلـامـ. وـمـثـلـهـ فـيـ دـرـرـ السـمـطـينـ، اـنـتـهـىـ وـمـنـ الـمـعـلـومـ أـنـ مـنـ الصـحـابـةـ الـبـاغـضـينـ لـهـ كـالـسـابـينـ لـهـ وـالـمـقـاتـلـينـ لـهـ وـالـمـكـفـرـينـ لـهـ وـغـيرـهـ.

وـفـيـ أـمـالـيـ الرـشـدـ بـالـلـهـ يـاـ سـنـادـهـ إـلـىـ أـنـسـ، قـالـ: قـالـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـسـلـمـ: «الـعـلـمـاءـ أـمـنـاءـ الـأـنـبـيـاءـ مـاـلـمـ يـخـالـطـواـ السـلـطـانـ، فـإـنـ خـالـطـواـ السـلـطـانـ فـاتـهـمـوـهـمـ وـاحـذـرـوـهـمـ عـلـىـ دـيـنـكـمـ» وـفـيـ الجـامـعـ الصـغـيرـ عـنـ أـنـسـ، عـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـعـلـىـ آـلـهـ وـسـلـمـ أـنـهـ قـالـ: «الـعـلـمـاءـ أـمـنـاءـ الرـسـلـ مـاـلـمـ يـخـالـطـواـ السـلـطـانـ وـيـدـاـخـلـوـاـ الدـنـيـاـ فـإـذـاـ خـالـطـواـ السـلـطـانـ وـدـخـلـوـاـ فـيـ الدـنـيـاـ فـقـدـ خـانـوـاـ الرـسـلـ فـاحـذـرـوـهـمـ» وـمـنـهـمـ قـطـعاـًـ مـنـ خـالـطـ السـلـطـانـ الـجـائزـ، وـقـدـ تـوـاتـرـ قـوـلـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـعـلـىـ آـلـهـ وـسـلـمـ لـعـمارـ: «تـقـتـلـكـ الـفـةـ الـبـاغـيـةـ»، وـفـيـ حـدـيـثـ لـأـحـمـدـ بـنـ حـنـبـلـ حـدـيـثـ عـمـارـ: أـخـبـرـنـيـ حـذـيفـةـ عـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـسـلـمـ أـنـهـ قـالـ: «فـيـ أـصـحـابـيـ أـثـنـيـ عـشـرـ مـنـافـقـاـ فـيـهـمـ ثـمـانـيـةـ لـاـ يـدـخـلـوـنـ الجـنـةـ حـتـىـ يـلـجـ الجـمـلـ فـيـ سـمـ الـخـيـاطـ» وـفـيـ روـاـيـةـ: كـانـ أـصـحـابـ العـقـبةـ أـرـبـعـةـ عـشـرـ وـأـشـهـدـ بـالـلـهـ أـنـ أـثـنـيـ عـشـرـ مـنـهـمـ حـرـبـ اللـهـ وـرـسـوـلـهـ فـيـ الـحـيـاةـ الـدـنـيـاـ وـيـوـمـ يـقـومـ الـأـشـهـادـ.

وـفـيـ الـاعـتـصـامـ، وـقـالـ الـحاـكـمـ فـيـ كـتـابـ مـعـرـفـةـ أـصـوـلـ الـحـدـيـثـ:

وقد جرح وعدل أبو بكر وعمر وعلي عليه السلام وزيد بن ثابت وبخوا عن صحيح الرواية وسقيمها. قال الإمام القاسم عليه السلام: وكذا غيرهم من الصحابة مثل ابن مسعود وعثمان وجماعة من بني أمية وغيرهم من رأى النبي صلی اللہ علیه وعلی آلہ وسلم، انتهى.

وقد وقع منهم الغدر لمن بغضه نفاق كما يصدق به قول الرسول صلی اللہ علیه وعلی آلہ وسلم فيما رواه الحاکم النیساپوری في المستدرک ورواه غيره من أهل البيت وغيرهم من قوله صلی اللہ علیه وعلی آلہ وسلم: «إن الأمة ستغدر بك يا علي»، وقوله: «إنك يا علي ستقاتل الناكثين والقاسطين والمارقين»^(١).

وقد مال كثير منهم عن علي عليه السلام منهم من نكث بيعته بعد لزومها ومنهم من زاد إلى ذلك المروق عن أحکام الشريعة ورسومها، ومنهم من قسط وبغي وأفرط في تحقیمه على حدود الملة الحمدیة، ومنهم من تأخر وتوقف وتباطئ وشبط في القيام مع الإمام في قتال الفئات المذکورات وإجراء أحکام اللہ سبحانه عليها.

قال الحاکم: وذكر - يعني الناصر للحق الحسن بن علي عليه

(١) - في الأم الناكثين والمارقين والقاسطين. تمت

السلام - ياسناده عن أبي مريم الحنفي قال: كنت أصلي خلف أبي موسى بالكوفة فلما صلى يوماً الفجر، قال: قدم الليلة رجل من خيار أصحاب محمد صلى الله عليه وعلى آله وسلم عمار بن ياسر فمن أحب أن ينطلق معه فليفعل فإن له حقاً فانطلقنا ودخلنا عليه وسلمنا وسلم أبو موسى فما سمعناه رد، ثمَّ كان أول كلامه أن قال: يا عبد الله بن قيس: أنت المثبط الناس عن علي وأنت الذي تقول: اقطعوا أوتار قسيكم؟ ويلك فمن يضرب خراطيم الفتنة؟ وأين قول الله تعالى: ﴿قاتلهم حتى لا تكون فتنة﴾ وأنت القائل: إن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال: «ستكون فتنة النائم فيها خير من اليقظان» ويلك يا عبد الله ابن قيس، أما سمعت رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يقول: «من كذب على متعمداً فليتبأ مقعده من النار»، وأنا أشهد أنك كذبت على رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم، قال: فرأيت أبا موسى يتفرز كما يتفرز الديك، وقام وخرج. انتهى، فاعرف هذا.

[الجرح من أجل المذهب]

ثمَّ أعلم أنَّ الحديثين قد التزموا لوازماً كانت قواعدها لكل ضلالٍ مثل التزام تعديل الفساق والمنافقين والبغاة والناكثين، وإيجاب طاعة الفحار المتغلبين وجراحتهم للعدول.

قال في الإقبال: أكثر المحدثين معتمدون في روایاتهم على اتباعبني أمية وبني العباس وذلك معروف بطالعة السير والتواريخ،

ويوثقونهم ويمدحونهم كما قال العجلي في عمر بن سعد أمير الجيش الذين قتلوا سبط رسول الله صلى الله عليه وسلم على آله وسلم الحسين بن علي بن أبي طالب عليهما السلام وسبوا محرام رسول الله صلى الله عليه وآلله وسلم تابعي ثقة روى عنه الثقات، وكذلك الزهري هو أعدل العدول عندهم إمام رواتهم، حديثه معتمد عليه في الصحاح الستة وغيرها... إلى أن قال فيه: قال الحافظ المراكشي: الجرح بالبدع كان كثيراً في المتقدمين إلى حد ثلاثة والمراد بالبدع عندهم ما خالف مذاهبهم ولو كان حقاً ويتصدون لانتقاد أكابر أهل البيت عليهم السلام.

قال السيد صارم الدين: ومن طالع تراجم الرجال عرف أن أكثر الجرح إنما هو بالمعتقدات - يعني المخالفة لما ذهب إليه الجراح - قال: وقد تفاحش الأمر في ذلك بين أهل المذاهب فروعاً وأصولاً ومنقولاً ومعقولاً حتى يروى أن بعض الشافعية كان يمر بمساجد الخنابلة فيقول: أما آن لهذه الكنائس أن تسد. وبين فرق الفقهاء أمور ومقالات يضيق المقام عن ذكرها، وكذا بين الخنابلة والأشاعرة، وبين سائر الفرق من المتكلمين وغيرهم؛ بل وبين الطائفة الواحدة، وكذا بين الشيعة والسنة وجرت بينهم في بغداد فتن لا تطاق وأحرق بسبب ذلك غير مرة بباب الطاق.

ومنشأ الاختلاف بينهم والتضليل مسألتان: التقديم والتفضيل، ألا ترى إلى جمهور الخصوم لما قطعوا بإمامية ثلاثة بعد النبي صلى

الله عليه وعلى آله وسلم قبل علي عليه السلام وفضلوهم عليه وجعلوه رابعاً، قد حوا في كل من قطع بإمامته بعد النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم دونهم، ومن خطأهم في التقديم عليه وجزم بتفضيله عليهم فمعتمد جرحهم لأكثر الشيعة إنما هو لذلك، فمن روى خلاف مذهبهم ولو سنياً بدعوه وكذبواه وسموه رافضياً وترکوا الأخذ منه ونهوا عن الكتابة عنه وهجروه... إلى أن قال: وأعانهم على ذلك خلفاء الدولتين، ومن طالع الأخبار وعرف علوم الرجال عرف ذلك ضرورة.

قال في الإقبال: فإنك تراهم طالما يرجحون المفضول على الفاضل ويحررون بما يعده خصومهم من إعلاء المراتب والفضائل كالقدح بالتشيع، وتجد المتكلم منهم على أحاديث مذهبة يتغاضى عن روى حجته وإن كان مجروهاً أو ضعيفاً، ويطلب الجرح لمن روى ما يخالفها، وإن كان مجروهاً أو ضعيفاً، ويطلب الجرح لمن روى ما يخالفها وإن كان ثقة عفيفاً، فكم من حديث قد ضعفوه بذلك ورجحوا عليه المجروح ونالوا من أعراض قوم لا تزال أرواحهم تغدو في جنان الخلد وتروح... إلى أن قال: إن المحدثين قد شابوا كتبهم بذكر أعداء أهل البيت عليهم السلام وادعوا للذين قاتلوا علياً عليه السلام أنهم قاتلوا على وجه التأويل وأنهم أخطأوا في الاجتهاد، وأنه خفي على من يضرب المثل بدهائه منهم كمعاوية وعمرو، انتهى.

قال المقبلي: وهذا البخاري ومسلم رواه عن عتبة بن سعيد ابن العاص وهو جليس الحجاج، وعن مروان ابن الحكم، وبحسب البخاري من لا يحصى من الحفاظ العباد، كما تخبرك عنه كتب الجرح والتعديل مع أن من روى عنه متكلماً فيه بالضعف الكبير، بل في رجال الصحيحين من تكلم فيه كذلك، ومنهم من لم يعدل صريحاً ولا أكثر الرواية عنه حتى يصير كالمعدل.

قال: يعني الذهبي في ترجمة يحيى بن مالك الرمادي في رواة الصحيحين عدد كثير ما علمنا أن أحداً نص على توثيقهم، انتهى. وذكر القاسم بن محمد عليه السلام أن المتكلم فيه عند البخاري ومسلم من خرجا عنه قدر ألف ومائتين، انتهى.

قال في الرسالة المنقدة: وقالوا إن البخاري نظر في كتاب مسلم بحضور منه فعلم على جماعة عدم مسلم من الصحابة وهم من التابعين وجماعة عدهم من التابعين وهم من الصحابة، ورغم مسلم عن جماعة لم يرحب منهم البخاري كما قالوا في عكرمة وعاصم بن علي وغيرهما، وحكوا أن مسلماً لما وضع كتابه الصحيح عرضه على أبي زرعة الرازي فأنكر عليه وتغىظ، وقال: سميتة الصحيح فجعلت سلماً لأهل البدع وغيرهم. وقالوا: اعتمد البخاري على كثير من يقول بالإرجاء وغيرهم من أهل التدليس وبماهيل ومتكلم فيهم فالذين تكلم فيهم بالجرح بحق وبباطل من

اعتمدهم ثلاثة وخمسة وخمسون رجلاً، والذي علق لهم من المتكلم فيهم خمسة وسبعون رجلاً، والمحايل المختلف فيهم وفي تعينهم مائة وثمانية وأربعون رجلاً.. إلى أن قال فيها: عدد من أخرج له البخاري ولم يخرج له مسلم (يريد أي الحاكم لأنَّه القائل)^(١) أن مسلماً استضعفهم أربع مائة وأربعة وثلاثون شيخاً، وعدد من احتج بهم مسلم ولم يحتج بهم البخاري يريد أن البخاري استضعفهم ست مائة وخمسة وعشرون شيخاً... إلى أن قال فيها: ومثله يعني مثل ما ذكر الحاكم ذكره ابن حجر.. إلى أن قال فيها: واعتمدوا من شهروهم بالنصب وتكلموا عليه كحرير بن عثمان وفليع وأمثالهما إلى أن قال: بل قال قائلهم: لو ارتد عبد الرزاق ما تركنا حديثه، انتهى.

قال السيد محمد بن إبراهيم الوزير في سنن ابن ماجة ما لفظه: وهو أضعف أهل السنة حديثاً، قال علماء هذا الفن فيه فقد روى ألف حديث من المضعفات وكثير من الباطلات، انتهى.

وفي الإقبال: واعلم أن أكثر من لا يعرف الحديث معرفة محققة يعتقد أن أهل الصلاح قد حصروا الصحيح منه بما وجد فيها فهو الصحيح وما لا يوجد فيها فليس ب صحيح وهذا وهم فاسد، وقد صرَّح أهل التحقيق من المحدثين بذلك، وأن الذي ذكر فيها هو

(١) - ما بين القوسين حاشية. ثبت

بعض الصحيح عند أهلها وغيرهم.

قال السيد جمال الدين علي بن محمد بن أبي القاسم رحمه الله: الذي ذهب إليه علماؤنا وبحري عليه أصولهم أن في أخبار هذه الكتب الصحيح والمعلول والمردود والمقبول، انتهى.

قال المنصور بالله القاسم بن محمد ما لفظه: ذكر الإمام المهدى أحمد بن يحيى عليه السلام عن الهادى عليه السلام أنه قال في صحيح بخارى ومسلم: بينهما وبين الصحة مسافات ومراحل، انتهى.

وعند جمھور المحدثين والفقھاء أن الصحابة عدول مطلقاً وما شجر بينهم فمبناه على الاجتہاد.

وفي الإقبال: ويرد يعني الحديث بجهالة الراوى وهو إما مجهول العدالة ورده أئمننا إلا مجهول العترة، والجمهور إلا مجهول الصحابة المنصور بالله والتابعين، وقبله المرادي وابن زيد والقاضي في العمدة والحنفية وأبي فورك وغيرهم مطلقاً وهو أحد احتمالي أبي طالب وأحد قولي المنصور بالله، انتهى.

قال في الروض الباسم ورجح أبو طالب في كتابه المسمى بجموع الأدلة قبول المجهول إلى أن قال فيه: وأما مذهب أصحابنا فلم يتعرض هو ولا غيره بحكاياته إلا الفقيه العلامة عبد الله بن زيد صاحب الإرشاد فإنه قال مذهبنا قبوله... إلى أن قال فيه: وما يؤيد روایة عبد الله بن زيد أنه ليس للزیدية شيء من العناية بمعرفة كتب

الجرح والتعديل، فلو أشترطوا معرفة العدالة لظاهر أثر عقيدتهم بالبحث عن لوازمهما ولورعهم، وهذا أمر مرجح فقط، والعمدة على رواية الفقيه الثقة عبد الله بن زيد رحمه الله، انتهى.

[رواية كافر التأويل وفاسقه]

وأما كافر التأويل وفاسقه، فقال في الروض الباسم ما لفظه: وأما مذهب الزيدية في هذا فمذهبهم قبول كافر التأويل وفاسق التأويل... إلى أن قال فيه: وقال المنصور بالله رضي الله عنه في كتاب الشهادات في كتاب المذهب ما لفظه: وقد ذكر أهل التحصيل من العلماء جواز قبول أخبار المخالفين في الاعتقادات، وروى عنهم المحققون بغير مناكرة في ذلك... إلى أن قال فيه: وقال الفقيه عبد الله بن زيد مذهبنا قبول كافر التأويل وفاسق التأويل.. وقال صاحب الجوهرة: يجوز رواية فاسق التأويل، ويحيى عليه رواية كافر التأويل.. وقد نقلت كلام الأصحاب وسائر العلماء في هذه المسألة مستقى في العواصم وعلوم الحديث وبينت دعوى الإجماع على رواية فاسق التأويل من ثمان طرق عن المنصور بالله والإمام يحيى بن حمزة والقاضي زيد والفقیه عبد الله بن زید والشيخ أبي الحسین والحاکم بن سعید المحسن بن کرامۃ والشيخ أبي حمد الحسن بن محمد بن الحسن الرصاص وأحمد بن محمد بن الحسن، والإجماع على قبول كافر التأويل من أربع طرق عن الإمام يحيى بن حمزة والإمام المنصور بالله والفقیه عبد الله بن زید

والقاضي زيد، وذكر المؤيد بالله أنه قول أصحابنا وظاهره حكاية إجماع أصحابنا؛ لأنَّه لم يستثنَ منهم أحداً حكاها عنه في اللمع... إلى أن قال فيه: إذا تقرر عندك بالتصوّص الجمة من ثقات أهل المذهب وأئمته قبول روایة كافر التأویل لزم منه أن من كفر وفسق وخرج من الإسلام ومرق ولعن علياً عليه السلام وكفره وكفر سائر أئمة الإسلام واستحل دماءهم وسبى نسائهم وأمهاتهم واسترقاق ذرياتهم من الخوارج الموارق بنص رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم المجمع على صحته بين فرق الإسلام مقبول، فإذا أئمة الزيدية يقبلون من هذه صفتة متى كان مظهراً للتأویل مدعياً له، فليت شعري ما سبب التشنيع العظيم من بعض الناس على المحدثين في قبولهم للصحابة المتأولين وعدم جرحهم لمن دخل منهم في الفتنة مع قطعهم بخطاهم ولعنهم وبراءتهم من أفعالهم، انتهى.

[الزيدية في علم رجال الحديث]

قال المقبلي في النار: جرت عادة الزيدية بإطراح البحث عن الرجال فليس لهم جمع في الجرح والتعديل وكثير من رواتهم لا يوجد في كتب المحدثين، وأن وجد ففي المحدثين انحراف لا يقبل معه كلامهم... إلى أن قال فيه: لكن لا طريق لنا إلى معرفتها لعدم عنايتها بالأسانيد واعتمادهم على الإرسال وإسقاطهم وإهمالهم علم الرجال... إلى أن قال فيه: لكن جرت عادة أئمة أهل البيت

عليهم السلام بهذا الإرسال ووجهه ارتفاع طبقة أوائلهم وكثرت روایتهم عن أهلهم أهل الديانة والشیم، ثمَّ من اقتدى بهم تبعهم في ذلك، والخير يتناقص والشر يتزايد واحتلَّت المعرفة بالإنكار فلم يتميَّز ذاك فلم يرق لطالب الحق إلَّا النظر في الأسانيد وأمارات الصدق حتى يظنه، ومن لم يعرف عين الرواية ولا صفاتهم فلا طريق له إلى ذلك كيف الصَّحيح من السقِيم. وذكر أيضًا معناه في العلم الشامخ حيث قال: إنما يقطفون (يعني أهل البيت عليهم السلام)^(١) من كتب الحديث ما يثقون به لقلة الرواية في كتبهم الأصلية، وأما المتأخرون فقد أخذوا من سبن أبي داود ونحوها ووضعوا لهم كالشفاء وأصول الأحكام بغير إسناد بل مراسيل في الظاهر. ولا يقدر أحدُهم على إسنادها اللهم إلَّا إلى أصولها من كتب المحدثين، لكن الدعوة أنها متصلة بغير حاجة إلى المحدثين، والحقيقة خلاف ذلك، والمسند كما في كتابي الهادي وكتاب أحمد بن عيسى وكتاب محمد بن منصور وشرح التحرير ونحوها، ولا يقدرون على معرفة رجالهم إلَّا من جهة المحدثين؛ لأنَّه ليس لهم وضع في الجرح والتعديل، انتهى.

قال في الروض الباسم: وها هنا لطيفة وهي: أن أصحابنا يقبلون مرسلات الحنفية، والحنفية يقبلون المجهول فقد دخل على أصحابنا

(١) - ما بين القوسين يحتمل الله حاشية.

قبول المجهول عل كل حال... إلى أن قال فيه: ويوضح ذلك ويبينه أن علماء الزيدية المتأخرین وأهل العناية بجمع علوم الاجتہاد معتمدون على كتاب الإمام أَحمد بن سليمان المعروف بأصول الأحكام، وقد صرخ في خطبته في بعض النسخ أنه نقله من كتب مسموعة ومن كتب غير مسموعة، ثم لم يبين الحديث المسموع من غير المسموع ولم يميز هذا من هذا بعلامة ولا بنسبة كل منها إلى موضعه... إلى أن قال فيه: وهذا الكتاب منقول كما ذكره في خطبته من المتخب والأحكام وشرح القاضي زيد وهذه هي المسموعة، ومن كتاب الطحاوي وكتاب محمد بن الحسن الشيباني أو من كتاب المزني صاحب الشافعی ومن صحيح البخاري، قال: وهذه غير مسموعة، انتهى.

قال الإمام محمد بن المطهر: وما لم يصح لصنفه مما ذكره في ترجمة أصول الأحكام أنه لم يصح له فيه سماع ولا طريق فقد صح لي جميع ما ذكر، ثم قال في الروض باسم: واعلم أن هذا الكتاب عمدة الزيدية من غير نزاع منهم، ومنه ينقل مصنفوهم مثل الأمير الحسين وغيره من صنف في الحديث وأدلة الفقه، ولو كان قد سمع هذه الكتب لكان في هذا غایة التساهل؛ لأن قبول كل ما روى الطحاوي ومحمد بن الحسن مشكل مع قبول الحنفية للمجهول... إلى أن قال فيه: وهذا مما يدل على أن علماء أصحابنا إذا قالوا: وروينا بالإسناد الصحيح فلا يشق به؛ لأنهم يعتقدون أن معنى

الصحة في الحديث وفي الإسناد هو أن يقرأ على شيخ ثقة، ولقد صرخ بهذا المعنى الأمير الحسين في كتاب الشفاء، وقد ذكر حديثين^(١) ثم قال: وهم لنا سماع، ولكنهم من كتاب الفائق – يعني فائق البسيط – قال: وهو مشهور عند الشفعوية يشير بذلك إلى قراءتهما، ثم كتب في الحاشية على هذا الكلام في بعض النسخ أنه قد صح له الفائق بعد ذلك سماعه له على بعض أهله ورأيت ذلك في نسخة هي جدي المرتضى وهي معنا إلى الآن وهي مسموعة على الإمام محمد بن المطهر أحد محدثي أصحابنا وقد كتب بحبي جدي المرتضى في هذا الموضوع المذكور: وأنا أيضاً قد صح لي كتاب الفائق، أو قال: الحديثان لسماعي لكتاب الفائق على مولانا أمير المؤمنين محمد بن المطهر، وكان هي جدي المرتضى من علماء الزيدية المصنفين المدرسين العارفين بالأصول والفروع... إلى أن قال فيه: وهذا التساهل في الحديث مختص بالتأخرین من الزيدية التأخر الكبير لا التأخر العرفي عند المحدثين فقد كان لقدماء الزيدية من العناية الكبيرة بالحديث وسماعه وتصحيح طرقه مثلما للمحدثين، ولكن هؤلاء التأخرین اشتغلوا بعلوم المعتزلة واكتفوا بما اشترطوه في صحة الرواية من قبول المراسيل والمحاويل ومن أحب معرفة ما لأوائل الزيدية في ذلك فلينظر في كتبهم مثل كتاب علوم

(١) - صوابه ثلاثة أحاديث كما ذكرت في الشفاء ولعله من الناسخ. ثبت منه

آل محمد وهو المعروف بأمالي أحمد بن عيسى بن زيد عليهم السلام، وبعده الجامع الكافي وبعدهما شرحي السيدين الإمامين أبي طالب والمؤيد بالله عليهما السلام شرح التحرير وشرح التحرير وقد اشتملا على ما في الجامعين المنتخب والأحكام للهادى عليه السلام بزيادة تنقية وتصحیح فمن لم يجدهما فليطالع المنتخب والأحكام مع ما تقدمها من علوم آل محمد، فإنه يكتفى ويشتفي، انتهى.

قلت فمن لم يجدهما فليطالع الأسانيد البحرينية. وفي الإقبال ما لفظه: وقد اعتنى القاضي العالم عبد الله بن محمد بن حمزة بن أبي النجم بأحاديث الجامعين فجمعهما في مصنف مفرد سماه (درر الأحاديث النبوية بالأسانيد البحرينية) انتهى.

قلت: الصَّحِيحُ أَنَّهُ مَا اسْتَكْمَلَ فِيهَا أَحَادِيثُ الْجَامِعِينَ وَإِنَّمَا رُوِيَ فِيهَا مَا صَحَّ لَهُ سَمَاعُهُ مَا رَوَاهُ الْهَادِي عَلَيْهِ السَّلَامُ فَاعْرَفْ. قَالَ فِي آخر الأسانيد: وقد أتيت على جملة ما حفظت روایته وتفقنت سماعه وحکایته من أخبار يحيى بن الحسين عليهم السلام التي رواها ولم اتعرض لکثير مما رواه عليه السلام مما لم يصح لي سماعه. قلت: وكذا يطالع مجموع زيد بن علي عليهما السلام، قال السيد محمد بن إبراهيم: وبالجملة فمن روى حديثاً من أئمة الحديث أو غيرهم من الفقهاء وسائر أهل العلم فإنه لا يجوز القول بصحة الحديث بمفرد روایة من رواه وإن كان الراوي في أرفع مراتب الثقة إلاً بنص

على صحته وحده أو صحة كتاب هو فيه أو يرسله بصيغة الجزم عند الزيدية والمالكية والحنفية، فاما مجرد الرواية فليست طریقاً إلى تصحيح الحديث لعدم إشعارها بذلك، ولأن أكثر الثقات ما زالوا يرون الأحاديث الضعيفة، انتهى.

وقال في الروض الباسم: وأما المعرفة الثانية وهي في بيان ما يدل على قبول الصاحح من كتب الزيدية في الفروع فذلك كما قال الرمخشري: معروف لا يدفع مكشوف لا يتقنع. وقد وصلت رسالة إلى المنصور بالله وهي المعروفة بالخارقة ونقم صاحبها عليه عدم المعرفة بالصحيح، فأجاب المنصور بالله عليه السلام على صاحب الخارقة بكتاب الشافي وتزه عن الجهل بالصحيح وذكر سماعه لها وعلى من سمعها من المشائخ، وكتبه مشحونة بذكر أحاديثها والاحتجاج بما فيها. وقال عليه السلام: إذ هذه الكتب هي التي توجد في أيدي الأمة سبيلاً إلى ربها، وقال: فالذي رويناه من طريق العامة هو ما صحت لنا رواية عن الفقيه العالم أبي الحسين يحيى بن الحسن بن الحسين بن علي بن محمد البطريق الأسدى الحلبي يرفعه إلى رجاله مما رواه من كتب العامة بالأسانيد الصحيحة هذا لفظه هو صريح في تصحيح أسانيدهم... إلى أن قال فيه: وقد نقل الإمام أحمد بن سليمان عليه السلام في كتابه أصول الأحكام من البخاري كما ذكره في خطبة كتابه في بعض النسخ. وقد نقل الأمير الحسين منها في كتابه شفاء الأولاء، وهذا

الكتابان هما عمدة الزيدية في أحاديث التحليل والتحريم، انتهى.
قال في شرح خطبة الأئمّة في أمر أهل الحديث ما لفظه: فإن
أهل البيت وأتباعهم وغيرهم يناظرونهم في قواعد كثيرة من أمر
الجرح والتعديل بحيث أنَّ كثيراً مما يعلمه أهل الحديث جرحاً يعلمه
غيرهم من شروط العدالة والعكس، ويعتقدون وهو الاعتقاد
الصَّحيح الذي لا يحيى عنه أن المتسمِّين بأهل الحديث أخلوا بأصل
عظيم هو أصل الأصول في الحقيقة وهو النظر في أحوال الرواية
والنقلة من يعتقدون أنَّهم صحابة النبي من قد رأه صلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وعلَّى آله وسلَّمَ وسمع منه، فحين يصلون إلى الصحابي لا ينظرون
له في حال ويقطعون بعده كلَّ الصحابة، وهذا معلوم الاحتلال
والفساد لموافقتهم لنا في المتصرين بالارتداد والكفر والفسق من
الصحابة وبالأدلة الواضحة في ساقطي العدالة من غير المتصرين،
وضعف الدليل الذي تعلقا به في تعديل الصحابة ومعارضته بما
ظاهر الإبطال له، ولم يلح أول من عني بهذه الشبهة المضلة إلَّا
كرامة أمير المؤمنين كرم الله وجهه وكراهة أهل بيته حين عرف
أنَّه لا يتم لهم هذه الشبهة لم يقع لهم أي طريق في التفضيل لغير
علي كرم الله وجهه عليه ولا أي طريق في عدم تفسيق من خالقه
وخالف أهل البيت عليهم السلام ولا أي ترخيص في الخروج عن
سننهم القوية وصراطهم المستقيم، فإنه لم يكن لهم طريق يدلُّون
بها في هذه المذاهب الباطلة إلَّا ما كان من روایة المحرر حين من

الصحابة أو من اعتمد على أحاديثهم وبنى على تعديلهם وجرى
في العداوة والبغضاء لمن جعلهم الله سبحانه له على عباده المحجة
البيضاء وأوجب لهم الحبة والولاء بمحراهم، فإذا عرفت هذا مع أن
غيره مما يشق ذكره أكثر في شأن الحديث النبوى وكثرة ما روى
منه وقع التساهل فيما يحتاج إليه ضرورة فاعلم أنه لا يعتمد على
شيء من الحديث إلا على ما ثبت تواتره لفظاً أو معنىً أو ثبت
تلقيه بالقبول من الأمة لا سيما من جماعة أهل الحال والعقد من
أهل بيت الرسول الذين جعلهم الله سبحانه قربان الكتاب العزيز
والأمان لأهل الأرض والسفينة المنجية من الهملة والكهف المحريز،
فإن أقوى أدلة حجية إجماع الأمة أدلة حجية إجماع أهل البيت
كما أوضحه والدنا الإمام المهدى عليه السلام في آخر المنية والأمل
وفي باب الإجماع من شرح المعيار بما لا مدفع له أو بما صح وثبت
بتصحیح أهل البيت الذين سلم تصحیحهم من آفات تصحیح
غيرهم التي ذكرناها والتي لم نذكر، وذلك المذكور من المتواتر
والمتلقى بالقبول أو الصَّحِيحُ المقيدين بما ذكرنا قليل جداً، وسائر
الأحاديث إنما يذكرها من يذكر إما للاستظهار بها مع ظاهر
قرآن أو سنة صحيحة أو استشهاد بضم بعض إلى بعض من
المحتملات أو تقوية قياس ثبت الحكم به في المسألة، أو زيادة
ترغيب في طاعة أو ترهيب عن معصية أو قطع حجاج خصم يقول
بقبول مثل ذلك الحديث الذي لا يقول به المورد له والمحتج به، أو

لبيان فساد مثل ذلك الحديث من مخالفته لقاطع من عقل أو نقل أو صحيح من نقل أو غير ذلك من الأغراض الصحيحة، وحين تتحقق هذه القواعد تعرف أن طرق أهل البيت عليهم السلام في أمر الأحاديث النبوية وتحريجهم أصح الطرق وأحق التخاريжи من حيث سلامتها مما لحق غيرها من فساد في الأصول والفروع، انتهى.

قلت: وقوله وإنما صح وثبت بتصحيح أهل البيت الذين سلم تصحيحهم من آفات تصحيح غيرهم... الخ، وذلك كالمجموع وأمالي أحمد وجماعي الهادي وما احتاج به المؤيد بالله عليه السلام في شرح التجريد وما رواه قدماء أئمتنا عليهم السلام كما أشار إليه سيدنا العالمة أحمد بن يحيى حابس رضي الله عنه حيث قال ما لفظه: ولنا سلف بمحمد الله صالح لا نجد لفقهاء العامة مثله يروون الحديث عن الآباء والأجداد الطاهرين، عن سيد المرسلين لا يشاركهم فيه مشارك إلا من عرروا عدالته من شيعتهم الأخير كزير بن علي ومحمد الباقر وجعفر الصادق والإمام أحمد بن عيسى وغيرهم، فهم اتخذوا من طرق الحديث أبهجها وأحسنها، انتهى.

وقال الإمام القاسم عليه السلام ما لفظه: وما يجري في كتب أصحابنا وغيرهم من إيراد أحاديث من لا تقبل روایته عندهم، فإنما يوردونه لأغراض لا يلزم من إيرادها العمل بها مثل الاحتجاج بها على من يقبله، أو يقويه، أو الترجيح لما يوافق، أو المبالغة والاستثناء، أو تقوية قياس، أو ترجيحه على ما يساويه في

الأساس، أو زيادة ترغيب أو ترهيب فيما لا يحتاج فيه إلى إثبات حكم من أحكام الشريعة من الأذكار والأوراد والطب والرقية وغير ذلك، انتهى.

وفي الجامع الكافي قال الحسن بن يحيى عليه السلام سألت عن سماع العلم من أهل الخلاف وذكرت أن قوماً يكرهون ذلك فالجواب: أن النبي صلى الله عليه وسلم قد بلغ ما أمر به وعلم أمته ما فرض عليهم، وما سنه رسول الله صلى الله عليه على آله وسلم، ولم يقبض رسول الله صلى الله عليه وسلم على آله وسلم إلا عن كمال الدين ودليله قوله تعالى: ﴿إِلَيْكُم مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾، فأكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي، فقال صلى الله عليه وسلم: «اليوم نعيت إلى نفسي» مما روتة العامة عن سنته المشهورة أخذت وحملت عن كل من يؤديها إذا كان يحسن التأدبة مأموناً على الصدق فيها وما جاء من الآثار التي تختلف ما مضى عليه آل رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك من ذلك ما خالفهم وأخذ ما وافقهم ولم نضيق سماع ذلك من كل من نقله من أهل الخلاف إذا كان يعرف بالصدق عن هذا التمييز.

قال: ولا خير في السماع من أهل الخلاف إذا لم يكن مع المستمع تمييز. وقال أيضاً: المخرج من الإتلاف في الحلال والحرام إتباع الحكم المنصوص عليه من كتاب الله سبحانه والأخذ بالأخبار المشهورة المتყق بها الخبر من غير توافقه عن رسول الله

صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وعن علي عليه السلام أو عن أخيار العترة المموافقة للمحكم من كتاب الله، واتباع الأبرار والأتقياء من الأخيار من عترة رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم، انتهى.

وقال المرتضى لدين الله محمد بن يحيى الهمadi إلى الحق سلام الله عليهما في بعض أرجوبته: قلت لأي معنى لم ندخل الأحاديث في أقوالنا. وليسنا ندخل من الحديث ما كان باطلًا عندنا، وإنما كثير من الأحاديث مخالف لكتاب الله سبحانه ومضاد له فلم يلتفت إليها ولم يخرج بما كان كذلك منها، وكل ما وافق الكتاب وشهد له بالصواب صح عندنا وأخذنا به، وما كان أيضًا من الحديث مما رواه أسلافنا أباً فأباً عن علي رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فنحن نخرج به، وما كان مما رواه الثقات من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قبلناه وأخذناه وأنفذناه وما كان خلاف ذلك لم نره صواباً ولم نقل به... إلى أن قال فيه رضي الله عنه: وفي الحديث الذي ترويه العامة ما لا يقوم به حجة ولا يصح به بينة ولا شهد له كتاب ولا سنة، وكل ما قلناه وأجبنا به فشاهده في كتاب الله عز وجل وفي السنة المجمع عليها عن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم أو حجة من العقل يصدقها الكتاب فكل ما كان من هذه الطرق فهو أصح مطلوب وأنور حجة، انتهى.

قال في الرسالة المنقدة: قال السيد محمد بن إبراهيم لما حكى قول من يقبل رواية كافر التأويل وفاسقه واحتاج له ما لفظه: وما يلزم من ردهم من تعطيل علم الحديث والأثر كما يعلم ذلك من بحث عن رجال الصحيحين مع بلوغ الجهد في تنقية رواثهما. انتهى - يعني كلام السيد -، ولعمري ما علينا من بأس إن كان علم الحديث يتغزل باجتناب الكذب على الله وعلى رسوله، وليت شعري أي فائدة أو فضيلة إذا تكثر به إذا كان الله عز وجل أخذ علينا الميثاق أن لا نقول على الله إلا الحق وحرم علينا أن نقول على الله ما لا نعلم، وقال عز وجل في الحجة التي آتاهما إبراهيم على قومه وفيما أتى إبراهيم ونوحًا وذرتهما من الكتاب والحكم والنبوة: ﴿فَإِنْ يَكْفُرُ بِهَا هُؤُلَاءِ فَقَدْ وَكَلَّا بِهَا قَوْمٌ أَلَّا يُسَوِّا بِهَا بِكَافِرِيْنَ﴾، وأي حجة فيما ذكر الذهي والسيد محمد بن إبراهيم؟ وهل هو إلا كقول القائل إني لم أكذب لم أستطع أن أقول وإن لم أقل لم يؤثر عني شيء وإن لم يؤثر عني شيء لم يقل الناس إني عالم، والله المستعان. انتهى ما قاله في الرسالة المنقدة.

قال في جواب الأسئلة: وروي عن الإمام أبي طالب أنه قال: وكيف نقبل رواية من شرك في دمائنا وسود علينا، انتهى. وفي شرح خطبة الأنمار رواه عن ابن حجر في جرح عكرمة روى عن ابن عمر أنه قال لنافع: لا تكذب عليّ كما كذب عكرمة على ابن عباس... إلى أن قال فيها: عن يزيد بن أبي زياد،

قال: دخلت على علي بن عبد الله بن عباس وعكرمة مقيد فقلت:
ما هذا؟ قال: إنه يكذب على أبي.

وسئل ابن سيرين عنه فقال: ما يسوئني أن يدخل الجنة ولكنه كذاب. وقال عطاء الخراساني: قلت لسعيد بن المسيب: عكرمة يزعم أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم تزوج ميمونة وهو محرم؟ فقال: كذب مُخْبَثٌ، وقال عبد الكري姆 الجزارى: قلت لسعيد بن جبير: إن عكرمة كره كراء الأرض فقال: كذب. وقال وهب بن مجالد: كان يحيى بن سعيد الأنصاري يكذبه. وعن معن بن عيسى وغيره كان مالك لا يرى عكرمة ثقة ويأمر أن لا يؤخذ عنه، وقال عثمان بن مرة: قلت للقاسم أن عكرمة قال كذا، فقال: يا ابن أخي إن عكرمة كذاب يحدث غدوة حديثاً يخالفه عشية... إلى أن قال فيها: قال أبو طالب (ليس هذا أبو طالب يحيى بن الحسين الهاروني)^(١) قلت: لأحمد: ما كان عكرمة كان ابن سيرين لا يرضاه، قال: كان يرى رأي الخوارج وكان يأتي الأمراء يطلب جوازهم ولم يترك موضعًا إلا خرج إليه انتهى باختصار. إذا عرفت هذا فانظر بعين البصيرة واستعن بالله في هذا السابق وفيما سأذكر لك تدل إن شاء الله مأربك بعونه. قال السيد جمال الدين علي بن محمد بن أبي القاسم رحمه الله: الذي ذهب إليه

(١) - ما بين القوسين حاشية كأنها من المولف رضي الله عنه.

علماؤنا وبحري عليه أصولهم أن في أخبار هذه الكتب - يعني أهل الحديث - الصحيح والمعلول المردود والمقبول، والضابط في ذلك إنما صححه أثمننا من ذلك فهو صحيح وما ردوه أو طعنوا في روایته فهو مردود لصحة اعتقادهم وسعة إطلاعهم وتحريهم في انتقادهم، انتهى.

قال في الإقبال: وكتب بعض علماء الشافعية إلى المؤيد بالله يحيى بن حمزة فسألة عن طريق حديث رواه صاحب شمس الأخبار، فقال في جوابه: أعلم أيها الفقيه أن الزيدية من أعلم فرق الإسلام وأئمتهم الدعاة إلى الدين وقد نقلوا هذا الحديث في كتبهم وهو من أحاديث الوعظ والتذكير والترغيب وظاهره الصحة، وليس ينبغي رده بالوهم والاستبعاد، وليت شعرى من أي وجه الضعف فيه أمن جهة كونه لم يدون في كتب الصلاح السبعة؟ فالذى فيها محصور مضبوط والمقبول عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ألف ألف حديث فلعل هذا الحديث مما لم يعد في الصلاح بل هو من جملة هذه المعدودة... إلى آخر كلامه عليه السلام، انتهى.

قال في شرح البالغ المدرك بعد أن ذكر كلاماً عن شأن كتب أصحاب الحديث، قال: فأما تصنيف الأبواب عندهم فإنه يقول ذكر ما صح وثبت عن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم في أبواب الطهارة والصلوة وغير ذلك من العبادات فعلى شرطهم

لا يبلغ عدد الأحاديث على ذلك عشرة آلاف حديث، فكيف
يقال لا يبلغ حديث رسول الله صلى الله عليه وعلی آلہ وسلم
عشرة آلاف حديث وقد رروا بالاتفاق أنه روی عنه من أصحابه
أربعة آلاف رجل وامرأة صحبوه نيفاً وعشرين سنة بمكة قبل
الهجرة والمدينة بعد الهجرة حفظوا عنده أقواله وأفعاله واجتهاده
وعبادته وسيرته ومغازييه ومراحله وخطه وملاءعته أهلہ وتأدییه
فرسه وكتبه إلى المسلمين والمشرکین وعهوده ومواثيقه صلوات الله
عليه وآلہ وسلمه، وألحاظه وألفاظه وصفاته فهذا سوى ما حفظوا
عليه من أحكام الشريعة وما سأله من العبادات الحلال والحرام
وتحاكموا فيه إليه... إلى أن قال فيه: ذكر عن الحافظ ابن عبد الله
أنه كان يحفظ خمس مائة ألف حديث، وكان أحمد بن حنبل
يقول: صح من الحديث سبع مائة ألف حديث، وذكر عن أبي
زرعة ست مائة ألف حديث، وروي أن إسحاق بن راهويه يملی
سبعين ألف حديث حفظاً، وكان أبو العباس أحمد بن محمد بن
سعید الحافظ يقول: أحفظ لأهل البيت عليهم السلام ثلاثة مائة
ألف حديث، انتهى.

قال في جواب الأسئلة ما لفظه: ولقد حکی عن جابر الجعفی
أنه كان يحفظ عن الباقر عليه السلام ثمانين ألف حديث. وعن
الحافظ بن عقدة أنه كان يحفظ ثلاثة مائة ألف حديث من حديث
أهل البيت وبني هاشم، انتهى.

قال في الإقبال في ذكر ان الصحاح أكثرها من روایات الشیعہ وأن أهل الحديث يأتوا بالمتناقضات حيث قالوا: إن الصحيحين أصح الكتب بعد القرآن مع جر حهم للشیعہ، قال ما لفظه: فلو لا الشیعہ لم يكن صحاح، ألا ترى إلى قول الذهبي في الميزان: لو تركت روایات ثقات الشیعہ لذهب جملة من الآثار النبوية ولما تصلف العقيلي فذكر علي بن عبد الله بن المديني في الضعفاء، قال الذهبي: بئس ما صنع قد شحن البخاري صحيحه بحديثه، قال البخاري: ما استصغرت نفسي بين يدي أحد إلاً بين يدي علي بن المديني، قال ولو ترك علي وصاحبہ محمد وشيخه عبد الرزاق وعثمان بن أبي شيبة وإبراهيم بن سعيد وعفان وأبان العطار وإسرائيل وأزهر السمان وبهر بن أسد وثابت البصاني وجرير بن عبد الحميد لغلقنا الباب وانقطع الخطاب ولمات الآثار وخرج الدجالون أفعالك عقل يا عقيلي، انتهى.

قال في الرسالة المنقدة: ولم ينصف الفقيه العلامة محمد بن يحيى بهران سادته وأئمته الذهير، يعني بمذهبهم وحرض على تشيد فقههم بما ذكر في ديباجة كتابه تخريج البحر من قوله: وقد اثرت روایة الكتب الستة عنی غيرها من كتب الأحاديث... إلى أن قال فيها: ثم التزم أن يقول فيما هو من كتب الحديث أخرجه فلان وما في كتب أهل البيت أن يقول حکاہ، وهکذا في أصول الأحكام

والشفاء والانتصار ونحو ذلك من الصيغ المؤذنة بـعدم التعويل عليها
والرجوع إليها لولا الضرورة.

قال العلامة أحمد بن سعد الدين رضي الله عنه في رسالته
المنقدة: وما شأن ما في أصول الأحكام والشفاء والانتصار إلّا شأن
جامع الأصول . وكتاب عبد العظيم وما التفرقة إلّا بأن أولئك
يقولون مثلاً قال النبي وهو لاء يقولون: قال البخاري، وأما نحو
العنعة فأنت خبير أنها أمر اصطلاحي فإن قالوا: قد عرف أن
إليهما طرقاً مسندة وهم قد أسندا قلنا كذلك أصول الأحكام
والشفاء والانتصار إليها طرق مسندة وهم قد أسندوا وقد حرق
ذلك العيان للعالم المتبع كما يزعمونه في السنة أنه حققها العيان
للعلم المتطلع، فاما القاصر فالجميع في حقه سواء من غير خفاء، أما
أصول الأحكام فقد ذكر أصوله وكلها بأسانيدها غالباً في شرح
التجريد الذي صرخ الإمام يحيى بن شرف الدين سلام الله عليه
بأن له رواية بسنده المعروف، وبأنه أشد شرطاً من البخاري
ومسلم، وأنه من لا يقبل المراسيل وذلك صريح في خطبة الكتاب
لمن طلبها وأما الشفاء فقد صرخ بأنه روى ما صحت أسانيدها
ومتونها وتشعبت أفانيتها وشجونها، وأما الانتصار فقد صرخ
الإمام شرف الدين عليه السلام بطرقه إليه وأنها تتصل بما يوصلها
إلى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام إلى رسول الله
صلى الله وعليه آله وسلم... إلى أن قال فيها: وإن كان المرجع

بذلك إلى الرجال ففي رجال كل من الفريقين أقوال منها الحق ومنها الباطل إلا أن لتركية أئمة آل محمد صلى الله عليه وسلم على آلهم وسلم الذين شهد الله لهم رسوله بإقرار الخصوم أنهم مع الحق فضل الله الذي آتاهم دون غيرهم، وأنهم من لا مجال لقادح فيهم دون سواهم وغيرهم من أئمة الحديث هؤلاء ما فيهم إلا من قال فيه من هو على طريقته، ومثل منهجه وسبيله وعلى نحو خلته، وإن اختلفوا في وجه الجرح واضطربوا في موقع التعديل، اهـ.

قال سيدنا العلامة أحمد بن سعد الدين المسوري: هذه دياجة شرح التجرید... إلى أن قال: أخبرنيها قراءة مني عليه مولانا أمير المؤمنين وسيد المسلمين المؤيد بالله محمد ابن أمير المؤمنين المنصور بالله القاسم بن محمد سلام الله عليهما ثم ساق السندا^(١) والدياجة إلى أن قال في الدياجة: قال أي المؤيد بالله قدس الله روحه: حدثني أبو العباس أحمد بن إبراهيم الحسيني رحمه الله، قال: حدثني أبي رحمه الله، قال أخبرني حمزة بن القاسم العلوي العباسي، قال: حدثنا جعفر بن محمد بن مالك عن محمد بن منصور المرادي، عن محمد بن عمر المازني، عن يحيى بن راشد، عن نوح بن قيس، عن سلامة الكندي عن أمير المؤمنين علي عليه السلام، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم جميع هذه الأخبار في كتابنا هذا

(١) - الذي في الإجازات له رضي الله عنه، تمت. لعلها من المؤلف.

(الذى هو شرح التحرير)^(١) وقال قدس الله روحه: حدثني شيخنا علي بن إسماعيل الفقيه رحمه الله عن الناصر للحق الحسن بن علي رضي الله عنه عن يسر بن هارون، عن يوسف بن موسى القطان، قال: سمعت جرير بن عبد الحميد يقول: عن مغيرة الضبي، عن زيد بن علي، عن أبيه، عن جده، عن علي عليه السلام جميع هذه الأخبار^(٢).

وقال قدس الله روحه: أخبرنا أبو العباس أحمد بن إبراهيم الحسني، قال: حدثنا أبو زيد عيسى بن محمد العلوى، قال: حدثنا محمد بن منصور، قال: حدثنا أحمد بن عيسى، عن الحسين بن علوان، عن أبي خالد، عن زيد بن علي، عن أبيه، عن جده، عن علي عليه السلام جميع هذه الأخبار^(٣). وقال قدس الله روحه: أخبرنا أبو العباس أحمد بن إبراهيم الحسني رحمه الله، قال: حدثنا أبو الحسين الهاדי يحيى بن محمد المرتضى، قال: حدثنا عمى الناصر أحمد بن يحيى، قال: حدثني أبي الهاادي إلى الحق يحيى بن الحسين عليه السلام، قال: حدثني أبي، عن أبيه القاسم بن إبراهيم عليه السلام، قال القاسم بن إبراهيم عليه السلام حدثني أبي عن أبيه، عن جده، قال: حدثني أبي الحسن بن الحسن، عن أبيه، عن

(١) - ما بين القوسين حاشية.

(٢) - التي في شرح التحرير.

(٣) - التي في شرح التحرير.

جده، عن رسول الله صلى الله عليه وعلی آلہ وسلم جمیع هذه
الأخبار المحتج بها في كتابنا هذا سمعاً وقراءة. انتهى.

ومن خط مولانا أمير المؤمنين المنصور بالله القاسم بن محمد عليه
السلام بحروفه، قال القاضي جعفر: أخبرنا أبو العباس أحمد بن أبي
الحسن الكني، عن الإمام العالم توران شاه بن خسر وشاه بن بابويه
الجييلي، عن (الفقيه) أبي علي بن آموج الجيلي، عن القاضي الأجل
العام زيد بن محمد بن الحسن الكلاري الرزيدي، عن الشيخ علي
خليل، عن القاضي الأجل يوسف الخطيب للمؤيد بالله عليه
السلام، عن السادة الفضلاء أبي العباس أحمد بن إبراهيم وأبي
الحسين المؤيد بالله أحمد بن الحسين بن هارون وأخيه الإمام الناطق
بالحق الظافر بتأييد الله يحيى بن الحسين عليهم السلام بجميع ما في
المنتخب والأحكام وأمالى أحمد بن عيسى عليه السلام، هذا إسناد
الأئمة السادة أبي العباس والأخوين، والرسى^(١) عليهم السلام. أحمد
بن يحيى، قال: حدثني أبي الهادي إلى الحق يحيى بن الحسين، قال:
حدثني أبي، عن أبيه القاسم بن إبراهيم، قال القاسم: حدثني أبي،
عن أبيه، عن جده، قال: حدثني أبي الحسن بن الحسن، عن أبيه،
عن جده، عن النبي صلى الله عليه وعلی آلہ وسلم بجمیع اخبار

(١) - في الأئم والأخوين (والرسى) وفوق لفظة الرسى كذا، وكأن المولف أو غيره استشكل كلمة الرسى. ثبت
رسى بياني فربما توضيحه.

التجريد في شرحه سعياً وقراءة نقل هذا بلفظه من كتاب في خزانة الشيخ عمران بن الحسن السنوسي العذري، وهذا الإسناد عندنا ثابت، غير أن في هذا فائدة أخرى وهو اتصال السنن بالسادة الهارونين جميعاً، وبإسناد المتتჩب مع الأحكام يعلم ذلك الواقف عليه كتبه. أمير المؤمنين القاسم بن محمد لطف الله به. انتهى بحروفه من خطه عليه السلام، نقله منه إلى هذه الفقير إلى الله أحمد بن سعد الدين المسوري وفقه الله في مجلس ولده أمير المؤمنين إمام الهدى المؤيد بالله محمد بن أمير المؤمنين عليهم السلام.

قال في الإجازات: نقلته كما وجدته والحمد لله وحده. انتهى.
وأنا نقلته من الإجازات كما وجدته والحمد لله.

الرسي المذكور بعد السادة الثلاثة هو: يحيى ويعرف بالهادى ابن الإمام المرتضى للدين الله محمد بن يحيى، وأخذ عنه السادة كتب الهادى عليه السلام وهو راوياها عن عمه الناصر أحمد بن الهادى عليه السلام، عن أبيه الهادى عليه السلام. فالمراد أن هذا إسناد السادة عن الرسي المذكور عن أحمد بن يحيى الهادى كما هو مقرر في غير هذا الموضوع (فسقط بعض الحروف)^(١) فاعرف هذا فإنه عن تحقيق وثبت إن شاء الله. انتهى. وأنا نقلته من الإجازات الكبرى ووجدت بحامية في شرح التجريد ما لفظه: منقول من خط مولانا

(١) - لم أفهم هذه الجملة.

امير المؤمنين المتوكل على الله رب العالمين إسماعيل بن القاسم عادت بر كاته: اعلم أن جميع ما في الكتاب - أعني أصول الأحكام - من الأخبار^(١) تخریج جمعه الإمام المتوكل على الله من شرح التجرید على الترتیب، وربما استدعي الكلام فيه حديثاً فینقله الإمام عليه السلام وإن لم يطابق السياق فلا يغفل عن ذلك. انتهى. والحواشي جميعها في هذا الكتاب منقوله من نسخة الإمام المتوكل على الله إسماعيل بن أمير المؤمنين القاسم بن محمد منها ما هو من نقله عليه السلام ومنها ما هي نظر منه. انتهى ما نقلته من الحامية منقوله من شرح التجرید للمؤيد بالله عليه السلام من غير زيادة شيء من غيره علمنا ذلك بالتتابع، حتى أنه عليه السلام لم يخالف ترتيبه في الأقوال ولا في تقديم الأخبار وتأخيرها في الأغلب فربما استدعي الكلام هناك ذكر خبر لا تعلق له بالباب فيورده عليه السلام هنا لما كان مقصوده نقل ما هناك من الأخبار، فيظهر لقارئ هذا الكتاب أنه لا تعلق لذلك الخبر بذلك الباب الذي وجد فيه، فإذا نظر في الشرح المذكور وجد هنالك كلاماً مَا أو جب تعلق الخبر الذي بهذه الصفة بذلك الباب، وعلى الجملة فإن الرجل الليب ربما يقابل في الشرح الذي هو شرح التجرید من يملأ

(١) - في الأم فوق الأخبار (نخ) وكذا بعد لفظ الحامية، وقد قوينا ما بين هذه العلامات أن جميع ما بين القوسين موجود في بعض النسخ.

أصول الأحكام والله أعلم قاله المتكلم على الله رحمه الله تعالى
آمين. انتهى ما نقلته بلفظه من الحامية.

قال الأمير الحسين في ديناجة الشفاء ما لفظه: رغبت أن أجمع
من عيون ما حفظته ونفيت ما روّيته زبداً مما صحت أسانيدها
ومتونها وتشعبت أفانيتها وشجونها^(١)، وثبت عندي ضبط رواتها
وعدلتهم إذ هم علماء الآثار وثقاتهم. انتهى.

قال سيدنا عماد الدين يحيى بن أحمد الحاج عادت برకاته:
رواية الأمير عن المغيرة إنما هو بعد أن ثبت له ما رواه عنه برواية
العدول، ثمَّ روى من جهته لدفع الخصوم كما فعل الهادي عليه
السلام في أوقات الاضطرار، فإنه احتاج برواية العامة لقطع
حجتهم. انتهى بلفظه. ويقال: بل رواية الأمير عليه السلام عن
المغيرة بناء منه على قبول خبر فاسق التأويل كقبول شهادته كما
هو له صريحاً في كتاب الوصايا حيث قال ما لفظه: فأما الفاسق
من جهة التأويل فلسنا نبطل كفاءته في النكاح كما تقدم ونقبل
خبره الذي يجعله أصلاً في الأحكام الشرعية لإجماع الصحابة رضي
الله عنهم على قبول أخبار البغاة على أمير المؤمنين عليه السلام
وإجماعهم حجة. انتهى بلفظه من الوصايا. انتهى من بعضهم.
قلت: وقد روى نحو حديث المغيرة أبو داود عن جابر، قال:

(١) - جمع شحن. ثبت وهو الغصن.

كان رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم إذا أراد البروز انطلق حتى لا يراه أحد. ورواه أيضاً في مصايف أبي العباس، ويقال: إن كان قدح المعارضين في المغيرة بفسق التأويل فالظاهر هذا القول الأخير الذي ذكره بعضهم. وإن كان القدح في المغيرة بغير ذلك فالأولى ما ذكر سيدنا عماد الدين يحيى بن أحمد الحاج رحمه الله، إنما هو بعد أن ثبت له برواية العدول كما فعل الهادي عليه السلام ولفظ الهادي عليه السلام، وإنما جعلنا في^(١) هذا الباب هذه الأخبار برواية الثقات من رجال العامة لثلا يحتاجوا فيه بحجة فقطعنا حججهم برواية ثقاتهم، هذا لفظه في المتتبّع. انتهى. وما رواه الأمير أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم من قوله: «من جمع بين صلاتين من غير عذر فقد أتى باباً من أبواب الكبائر». وقولهم عليه بأنه قد ضعفه كثير من الحفاظ فقد يضعف الحديث لوجود ما هو أقوى منه. وما يدل على أن الأمير يشرط العدالة في طريق الحديث في جميع الدرج الموصولة إلى رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: اشتراط معرفة الصحابي والذي يدل على أنه يشرط معرفة الصحابي: الفنقة التي له في كتاب البيع بعد أن روى الحديث عن امرأة صحابية حيث قال ما لفظه: فإن قيل إن هذه

(١) - رواية المغيرة في الشفاء هي في تواريه صلى الله عليه وآله وسلم عند قضاء حاجة. وقد ذكر (الأمير) أحسين ما معناه أن ذلك مما لا خلاف فيه فحيثما يكون رواية المغيرة صحيحة لموفتها لاجماع ولالأمير أن ينقل عن من عُرف حرجه ما طابق ما تجمع على موجبه لصحة ما دل عليه خبر تقوية لاجماع. ثبت.

المرأة التي روت هذا الخبر عن عائشة لا تعرف قلننا: وهذا لا يلزم؛ لأن من روى هذا الخبر من أعيان الصحابة، واحتج به قد عرفوها لولا ذلك لردوه، وجهل غيرهم بها لا يقدح. انتهى. فلو كان يقبل بجهول الصحابة لقال في الجواب: وهذا لا يقدح؛ لكونها صحابية ولم يحتاج إلى قوله قد عرفوها، وكذا بذلك على اشتراط ذلك في جميع الدرج: قوله في تضييف خبر النبي في كتاب الطهارة ما لفظه: وخامسها أنَّ رواه أبو زيد، عن عبد الله وهو بجهول. انتهى. وروى عن القاضي العلامة محمد بن يحيى بهران الصعدي المحدث الشهير أن بعض معاصريه كتب إليه يستأذنه في الوصول إلى حضرته لسماع كتاب من كتب الحديث فأجاب بما لفظه منقولاً من خطه: وأما ما ذكرتم أن الكتاب من الصحاح في استعمال الحديث في الفقه، فنحن لا نعتمد إلاً ما رواه أئمتنا عليهم السلام في تيسير المطالب وفي أصول الأحكام والشفاء ومجموع زيد بن علي وسير محمد بن عبد الله النفس الزكية، وأما ما كان من كتب غيرهم فلا يستعمل من الحديث إلاً ما وافق حديث أهل البيت عليهم السلام (لأنهم قبلوا في كتبهم رواة جميع الصحابة) ^(١) والتابعين ومن خالف علياً كأبي موسى وعمرو بن العاص وكثير التابعين الذين قاموا وقعدوا في نصرة بني أمية ومع بني العباس، فإذا

(١) - هذا التعبير نعم قبول ما في الصحاح ثابت.

رجح لدیکم تأمرون إلينا لنتظر في حديثه وروایته. فإن وجدهنا ممن يقبل حديثه أجنبنا عليکم ووصلتم لسماعه، وإن وجدهنا قد استند إلى أعداء أهل البيت فلا فائدة في الاشتغال به. انتهى.

قال في الروض الباسم ما معناه: واعلم أن كل من تصدى للنظر في صحيح المذاهب وسقيمهها ومعوج الأقوال ومستقيمهها فلا غنى له عن الاحتراز عن خمس آفات:

الآفة الأولى: انتقاده لمن وضع ذلك الكلام واعتقاده أنه لا يمكن أن يختص بعمرفة الصواب، وهذه الآفة لا تمكن من قلوب العارفين؛ لأنهم يعرفون الرجال بالحق ولا يعرفون الحق بالرجال كما روي عن أمير المؤمنين، وقالت الحكماء: لا تنظر إلى من قال، ولكن انظر إلى ما قال، وقد شرع الله الإنصاف للعالمين، فقال في حق من يعلم عدمه للبراهين: ﴿هُنَّ قَلْ هَاتُوا بِرَهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ وفي حق من يعلم أنه من الضالين ﴿وَإِنَا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَى هُدَىٰ أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾.

الآفة الثانية: اعتقاد الناظر لقصور نفسه ومحاوزته للحد في استصغر قدره بحيث إذا سمع البرهان الصحيح الذي يقضي به عقله ويضطر إلى معرفته قلبه جوز أنه إنما استحسن لقلة علمه وضعف فهمه واعتقد أنه لو كان أمامة المقلد حيأ لأصحابه وهذا نخل عظيم يختص بالمقلدين، ولو تدبروا لعرفوا أن عقوتهم لو كان قد انتهت في عدم التمييز إلى هذه الغاية لسقط عنهم التكليف ولم يجب

عليهم اجتهاد ولا تقليل وإلا فما أمن هذا المقلد أنه لقلة علمه
وضعف فهمه اختار مذهب إمامه وحكم بفضله فإن كان قد وثق
بحسن اختباره هنالك فما باله لا يثق به هنا وإن كان قد شك
فيما يقبله عقله هنا فما باله لا يشك فيما يقبله هناك ومن تمكّن
منه هذا الخلل وأصر عليه فقد سد طريق العلم على نفسه واتجه
ترك مناظرته على خصمه، واعلم أن المقلد لو أنصف لعرف أن
استعظامه لإمامه لا يمنعه من مخالفته كما أن استعظامه لإمام غيره
لم يمنعه من مخالفته.

الأفة الثالثة: أن يتقرر عنده ضعف في بعض مسائل ذلك الكتاب
فيثور من ذلك سوء ظن بصاحبها فينفر عن بقية كلامه وهذه آفة
يحرم بسببها معرفة خير كثير وعلم غزير، فإنك قلما تجد كلاماً أو
كتاباً لا يستضعف بعض ما فيه وهذا قال تعالى في الكتاب العزيز:
﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لَوْجِدُوا فِيهِ اخْتِلَافاً كَثِيرًا﴾ وهذا قيل
في كل كلام خطأ وصواب، لا يستبعد أن يكون الحق مع الباطل
في كتاب واحد، فإن الدواء النافع قد يستخرج من الحبة القاتلة.

الأفة الرابعة: أن يعرض لك سؤالاً وتسمعه من غيرك يقدح في
الكلام الذي تنظر فيه وهذه من أعظم الآفات لاحتياج ذلك
السؤال إلى برهان صحيح لا ب مجرد عظم السؤال وحسن الفطن
بالمسائل، فإنك إن ردت ذلك السؤال عليه كنت قد أفرطت في
جنبة القبول وإن اعتقدت صحته ببادي الرأي من غير تحقق كنت

مفرطاً في جنحة الرد فيحتاج صاحب هذه الآفة إلى صفاء الذهن وصحة الفهم وكمال الإنفاق والخلوص عن شائبة الهوى والعصبية، فإن هذه الأوصاف هي باب العلم وأسباب الخير.

الآفة الخامسة: القطع بصحة ما ينظر فيه أو بفساده ولا خلاف أن من قطع بصحة أمر أو فساده لم يمكنه النظر فيه، وأصل هذه الآفة أن يكون قد رسم في نفسه بطلان أمر أو قبحه، وأنك لم تخط خبراً بمعرفة أدلة من يعتقد صحته وحسنه فحين تراه في الكتاب مصححاً مستحسناً وهو عندك ظاهر البطلان واضح القبح لا تصيره كما هو عادة البشر. قال الخضر لموسى صلى الله عليهما وسلم: ﴿إِنَّكَ لَنْ تُسْتَطِعَ مَعِي صِرَاطاً وَكَيْفَ تُصِيرُ عَلَىٰ مَا لَمْ تُخْطِبْ بِهِ خَبِراً﴾ هذا وأوصيك أيها الناظر بكثرة الدعاء إلى الله والالتجاء إليه في الأوقات الفاضلة وعند رقة القلب أن يفتح عليك أبواب الفهم ويهديك إلى مناهج الحق، ثم بكثرة مراجعة العلماء الفضلاء أهل التواضع والإنصاف دون غيرهم، ثم بتكرار النظر في الفينة بعد الفينة، وإياك إذا عميت عليك مسالك الفهم أن تضرب عن النظر صفحأً فإن النظر يصفو بعد التكدر ويحيط بعد السئامة فمتى أحسست فهمك قد كل، وحدها قد أقتل فلا تعاود النظر في المسألة وأرج خاطرك وفرح قلبك حتى تجد النشاط قد عاد إليك والفهم قد تاب إليك، وإياك أن تضجر متى قطعت بصحة أمر، ثم بان لك فساده فلن يصيب الرامي حتى يخطئ. انتهى. اللهم صلي

وسلم على محمد وآلـه، اللـهم إني أـسألك بـحقك فـلا حق أـعظـم
عـلـيـكـ مـثـنـكـ وـبـحـقـ أـسـائـلـكـ الحـسـنـيـ عـلـيـكـ وـبـحـقـ ماـ أـنـزـلـتـهـ عـلـىـ قـلـبـ
نـبـيـكـ مـحـمـدـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـعـلـىـ آـلـهـ وـسـلـمـ وـبـحـقـ السـائـلـيـنـ عـلـيـكـ أـنـ
تـيـسـرـ لـنـاـ صـحـيـحـ مـاـ نـقـلـ مـنـ سـنـةـ نـبـيـكـ، وـأـنـ تـرـزـقـنـاـ وـتـوـفـقـنـاـ لـهـ
وـتـعـرـفـنـاـ يـهـ مـعـرـفـةـ نـافـعـةـ حـتـىـ تـطـمـنـ قـلـوبـنـاـ بـذـلـكـ، وـأـنـ تـصـرـفـ عـنـاـ
غـيرـ الصـحـيـحـ إـنـكـ سـمـيـعـ عـلـيـمـ اللـهمـ صـلـيـ عـلـىـ مـحـمـدـ وـآـلـهـ.

[رواية كتاب الشفاء وأصول الأحكام وشرح التجريد]

واعلم أن الذي يرد على الأمير الحسين رحمه الله هو أنه أرسل
الأخبار التي في الشفاء ولم يسنده وليس لنا إلى معرفة رجاتها إلا
بردها إلى أصولها من كتب الحديث وغيرها من كتب العترة،
وكتب الحديث ليس لنا إلى معرفة عدالة رواتها إلا منهم، وهم
منهم من يقبل المجهول، ومنهم من يقبل الصحابة مطلقاً ومنهم من
يعدل المحروم ويجرح العدل، فإن قيل: قد صرخ بأنه قد صح عنده
سندها وضبط رواتها وعدالتهم قيل له: هذا لا يفيد فإنه من يعتقد
أن معنى الصحة في الحديث وفي الإسناد هو أن يقرأ على شيخ ثقة
ذكره السيد محمد بن إبراهيم، قال: وقد صرخ به عليه السلام في
الشفاء حيث ذكر أحاديث، ثم قال لهم لنا سماع ولكنهم من
كتاب الفائق، ثم كتب في الحاشية على هذا الكلام في بعض النسخ
أنه قد صح له الفائق بعد ذلك لسماعه له على بعض أهله، ويؤيد
ما قاله السيد محمد: إن الأمير ذكر في ينابيع النصيحة أن رواية غير

العدل الضابط مزدوجة بلا خلاف فعلى معتقده هذا يكفيه أن يروي عن الثقة والعهدة تكون عليه، وقد نقل عن كثير من العلماء أنَّه يقبل المجهول فحيثند لم يتبيَّن لنا من الشفاء المروي عن المجهول من غيره. وأيضاً فإنه قد روى عن المحرر حين كالمغيرة وأبي موسى وعكرمة، فأبُو موسى شهد عمار رضي الله عنه بأنه كذب على رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وعكرمة كذبه حلق كثير. وأيضاً قد روى ما ضعفه (الفريقيين)^(١) الذين هم الزيدية وأهل الحديث كحديث من جمع بين صلاتين من غير عذر فقد أتى بباباً من أبواب الكبائر وحيثند لا نأمن إن أخذنا ما أرسله ولم يذكر الصحابي وتركنا ما صرخ فيه بالصحابي المحرر أن يكون الذي ما صرخ فيه بالمحروم من طريقة المحرر فيضعف الخير. وقد يحاب: بأن الشفاء في الحقيقة مسند؛ لأنَّ الأمير قال في ديباجته: رغبت أن أجمع من عيون ما حفظته... إلى أن قال فيها: زبدأ ما صحت أسانيدها فقد صرخ عليه السلام بصحة أسانيدها، وأما أن أصولها من كتب العترة وأهل الحديث من غير أصحابنا فلا نسلم أن أصولها من كتب أهل الحديث إلا ما صرخ به عليه السلام وهو قليل نادر كيف وأكثر الأحاديث النبوية من روایة أسلافنا من أهل الحديث المعتمد على روایاتهم حتى قال الذهبي: قال

(١) - كما والصواب الفريقيان. ثمت.

البخاري: ولو ترك علي وصحابه وعد جماعة من الشيعة لغلقنا
الباب وانقطع الخطاب ولما ت الآثار.

وقال في الإقبال: البحث الثاني في ذكر أسلافنا من أهل الحديث
المعتمد على روایاتهم في الزمان القديم والحديث من غير أهل البيت
عليهم السلام ليعرف ذلك المغربون ويظهر كذب ما يزعمه
الناصبوون وكتب الحديث برواياتهم مشحونة... إلى أن قال: وهم
خلق كثير وسود عظيم بالحجاز والعراق واليمن والشام وكثير من
بلاد الإسلام... إلى أن قال فيه: وقد يخصلهم بالذكر بعض علمائنا
إذا انفردوا بقول في مسألة كالامير الحسين فإنه يقول في بعض
المسائل وهذا رأي محدثي أصحابنا، وقد روى عنهم أهل الصلاح
كالبخاري ومسلم وغيرهما واعتمدوا على روایاتهم في إثبات
الأحكام الشرعية في الحلال والحرام... إلى أن قال فيه: قال الذهبي
في الميزان: لو تركت روایات ثقات الشيعة لذهب جملة من الآثار
النبوية. انتهى. وجتنى لا يحتاج إلى تعديل أهل الحديث؛ إذ تعديل
عترة المصطفى الذين أمرنا الله باتباعهم والاهتداء بهديهم والإقتداء
بهم أولى من تعديل غيرهم، وهو عليه السلام قد صرخ في ديباجة
الشفاء بأنه ثبت عنده ضبط رواتها وعدالتهم وهو عليه السلام
أعرف بأصحابنا من أهل الحديث من الذهبي وغيره الذين يجرحون
العدل ويعدلون المحروم.

وأما تشكيك السيد محمد بن إبراهيم واستدلاله بحاشية، قال أنها

بخط الأمير فهو لا يلزم منها ما توهّمه السيد إذ قول الأمير في
الحاشية أنَّه قد صح له الفائق لسماعه له... الح، إنَّما هو كقول
الإمام المنصور بالله رداً على الخارقة حيث قال (المنصور بالله) في
كتب العامة: إنَّه قد صح له سمعها عن الفقيه العالم أبي الحسين
يحيى بن الحسن البطريقي يرفعه إلى رجاله مما رواه من كتب العامة
بالأسانيد الصحيحة، يعني أنها متصلة منه عليه السلام بالسمع إلى
مصنفيها دون أنَّه قد ثبت له كل حديث منها على انفراده
باستكماله شروط الرواية التي هي العدالة والضبط، وإنما أراد أنَّ له
فيها طريقاً موصلة إلى مصنفيها ولم يصرح بالعدالة والضبط، وأما
كون الأمير صح له الفايق لأجل السماع فإنما أراد السماع له
سنده إلى مصنفه، وذكر السماع له أقوى طرق الرواية فأخير عن
صحة السنده بما هو أقوى الطرق إلى مصنفيها، ولكنه لم يصرح أنَّه
قد ثبت له عدالة الراوي وضبطه، بخلاف ما ذكره في دليلاً
الشفاء، فإنه ذكر أولاً أن الأخبار التي فيه مما صحت أسانيدها أي
طرقها إلى النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ عقبه بذكر ضبط
رواته وعدالتهم، فكأنه قال عليه السلام: حدثني فلان عن فلان إلى
أن يوصل السنده إلى رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ
فهذه صحة السنده ثمَّ من بعد ذلك ذكر ضبطهم وعدالتهم، بل
هذا دليل على أنَّ الأمير معتمد على أقوى الطرق، وأنَّه لا يقول
صح إلَّا وقد سمعه، وأنَّه لا يقول صح له من دن أن يكون قد

أسمعه، ثم لو سلمنا أنه صح له كتاب الفائق - أي أحاديثه - فلا يتم للسيد محمد ما رامه؛ إذ ليس فيه دلالة على أن المقصود أنه صح له لأجل سماعه له على شيخ ثقة فقط؛ إذ الظاهر أن المقصود أنه أسمعه فاتصل سنته إلى المصنف أو النبي صلى الله عليه وسلم على آله وسلم بالسماع لا بالإجازة ونحوها.

وأيضاً: الظاهر من قوله عليه السلام في ديناجة الشفاء: رغبت أن أجمع من عيون ما حفظته ونفيت ما روته زبدأ مما صحت أسانيدها... إلى أن قال: وثبت عندي ضبط رواتها وعدالتهم، أنه صح له سنتها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على آله وسلم وثبت عنده عدالة الرواية إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على آله وسلم، والتشكيك لا يدفع الظهور وإنما استقام دليل غير ضروري؛ إذ ما من دليل غير ضروري إلا ويمكن فيه التشكيك هذا والله أعلم.

وأما كونه عليه السلام يروي عن أبي موسى وغيره فهو عليه السلام يجوز الرواية عن كافر التأويل وفاسقه إذا كان محروم الكذب، وقد صرخ بأنه ثبت له ضبطهم وعدالتهم - يعني العدالة في الرواية، وليس هو مخاطب عليه السلام إلا بما صح له لا بما اعتقده غيره بأنهم فساق صريح أو مجوزين الكذب، مع أنه عليه السلام لم يرو عنهم إلا فيما لا يجر إلى بدعهم ولا حامل لهم على الكذب فيه بل روى ما هو مشقة عليهم وهي الأحكام الشرعية إذ

هم مكلفون بها.

وأيضاً: الغالب أنه ما يروي عنهم إلا مع ما يقوى روایتهم من إجماع أو ظاهر آية أو حديث آخر أو قول أحد قدماء أئمتنا عليهم السلام؛ إذ هم عليهم السلام لا يعتمدون في دينهم إلا على القرآن أو السنة المتوترة أو الإجماع أو ما رواه آباءهم عليهم السلام أو من عرفوا دينه وورعه من شيعتهم أو قياس على الكتاب أو على ما ذكرنا من السنة.

قال الإمام القاسم بن محمد عليه السلام، قال المحسن بن محمد بن المختار عليه السلام لم يضع الهادى شيئاً في كتابه من نفسه إنما صنف ما أجمع عليه علماء أهل البيت عليهم السلام وغيرهم من علماء الإسلام؛ لأنَّه يسند إلى جميعهم ويروي عن كلِّهم ما أخذوه عن نبيِّهم صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فتكون رواية المقدوح فيهم عند القاطح من هذا القبيل والله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم.

وما يدلُّك على أنَّ الأمير الحسين مقصوده في قوله في دياجة الشفاء: ما صحت أسانيدها ومتونها وقوله: ثبت عندي ضبط رواتها وعدالتهم، غير ما توهمنه السيد محمد بن إبراهيم الوزير من أنَّ مقصود الأمير بالصحة والعدالة كونه قرأ الحديث على شيخ ثقة فقط. وذلك أنَّه قال في الشفاء خبر فإنه روى عنه - يعني عن علي عليه السلام - أنَّه كان عنده مال لأيتام بني رافع فلما بلغوا سلمه

إليهم... إلى أن قال فيه: فوزنوه فنقض فقالوا: إِنَّهُ نَقْصٌ، قال: أَفَحَسِبْتُمُ الزَّكَاةَ؟ قالوا: لا، قال الراوي فحسبوها فخرج المال مسْتَوِيًّا، فقال علي رضي الله عنه: أو يكون عندي مال لا أؤدي زَكَاتَه... إلى أن قال فيه: وروي أن الصادق قيل له: إِنَّهُ يَرُونِي عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ زَكَى مَالَ بْنِي رَافِعٍ فقال: كَانَ أَبِيهِ يَنْكِرُ هَذَا، قال الأَمِيرُ: وَهَذَا يَعْنِي إِنْكَارُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ لَا يَعْرَضُ مَا رَوَيْنَاهُ أَوْ لَا يَعْنِي أَنَّهُ يَسْقُطُهُ وَيَنْفِيْهِ... إلى أن قال فيه: وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ لَمْ يَلْعَلِهِ أَوْ بَلَغَهُ عَلَيْهِ يَدِي غَيْرِ ثَقَةٍ فَإِنَا رَوَيْنَاهُ عَنِ الْعَدْلِ الضَّابطِ. انتهى.

وهذا لا يتأتى أن الأَمِيرَ ما أَرَادَ بالعَدْلِ الضَّابطِ إِلَّا شِيخَهُ؛ لأنَّه لا يَكُونُ حَجَةً عَلَى إِنْكَارِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامِ.

وأيضاً قال في الشفاء ما لفظه: فَأَمَّا مَا احْتَاجَ بِهِ مُخَالِفُونَا بِمَا رَوَوْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَنْ آلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا مَسَّ أَحَدُكُمْ ذَكْرَهُ فَلَا يَتوضَّأُ وَضْوَءَ الصَّلَاةِ»، وَمَا رَوَوْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا مَسَتِ الْمَرْأَةُ فَرَجَحَتْ تَوْضَائِهِنَّ»، فَهَذَا خَبَرَانِ ضَعِيفَانِ وَاهِيَانِ مَطْعُونَ عَلَى رَوَاتِهِمَا وَهُمَا مَعَارِضَانِ بِأَخْبَارِ صَحِيحَةِ الإِسْنَادِ كَثِيرَةٌ مِنْهَا خَبَرٌ وَهُوَ أَنَّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ.. الخ. انتهى. ولو كان مقصوده بصحة الإسناد كونه قرأ الحديث على شيخ ثقة فقط لما تم له الاحتجاج بقوله صحيحة الإسناد على الخصم وما يدلُّك على أنَّ الأَمِيرَ عَلَيْهِ

السلام لا يقبل المجهول في جميع الدرج قوله في الشفاء ما لفظه:
وأما ما احتاج به المخالفون مما يدل على أن القهقةة تنقضه – أي
الوضوء – سواء كانت متعتمدة أو غير متعتمدة، فإنه مطعون فيها
بعضها ينتهي إلى عمرو بن قيس المالكي وهو مجهول، وبعضها
ينتهي إلى عبد الكريم بن عبد العزيز بن أمية وعبد الكريم مجهول
وكذا عبد العزيز، وبعضها ينتهي إلى الحسن بن دينار وهو مجهول
أيضاً. انتهى.

قال السيد محمد بن إبراهيم الوزير ما لفظه: ولا ينجي أن يحمل
محمد بن منصور وهو مصنف أمالى أحمد بن عيسى على أنه لا
يروى إلا عن ثقة فقد نص الرجل رحمة الله في الأمالى على أنه لا
يشترط ذلك، فقال في أثناء أبواب الصلاة في آخرها ما لفظه: يؤتى
في الصلاة بكل تقي ومن لم تظهر ريته جاز شهادته والصلاه
خلفه، ثم قال بعد هذا باب من يؤمن به في الصلاه، فأجاز رحمة
الله شهادة من لم تظهر ريته، وإن لم يكن تقياً وهذا هو المجهول
والشهادة أكذ من الرواية لحديث رسول الله صلى الله عليه وعلى
آله وسلم بالإجماع وبذلك يشرط فيها شاهدان اثنان فكيف برواية
مذاهب العلماء والأئمه، وعلى هذا لو أرسل محمد بن منصور
بصيغة الجزم لم يقبل منه من لا يقبل المجهول فكيف وقد أنسد
الرجل وخرج من العهدة فيأتي الأمير الحسين رحمة الله وغيره من
المتأخرین فيختصرن إسناده وينقلون ما رواه بإسناده مرسلاً

فيقطع الأصحاب بصحته وإن رواه ثقات. انتهى كلام السيد محمد.

قلت: وفي تتمة الاعتصام ما لفظه: قلت: ولا جرح إلا من عدل ورواية الجاحد مُحَمَّدٌ بْنُ مُنْصُورٍ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ مِنْ أَعْلَى درجات التعديل لمن أُسندَ إِلَيْهِ مِنْ مشائخِهِ الحفاظِ وَاللَّهُ حَسِيبٌ وَتَعْمَلُ الوكيل؛ لأنَّ المعروفَ مِنْ مذهبِهِ رَحْمَةُ اللَّهِ اشتراطُ العدالةِ فِي المُخْبِرِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ. انتهى ما في التتمة بلفظه.

نعم وإذا أردت أن تعرف شرط الأمير الحسين وقاعدته وتحريره في الأحاديث فانظر إلى ما نقلته من ينابيع النصيحة، واعلم أنه لا ينافق ما ذكره الأمير في الشفاء من قبوله في الأحكام الشرعية رواية فاسق التأويل ما ذكره في الينابيع لإمكان الجمع ولا ينقض تحريره لهذا ما نقلته من الينابيع، قال الأمير الحسين في ينابيع النصيحة ما لفظه: وقد جعلت ما أوردته من الأخبار – يعني في ينابيع النصيحة^(١) وذكرته من الآثار ما سمعته بالأسانيد الصحيحة. انتهى. وقال فيها في الجواب عما روي من أنه صلى الله عليه وعلى آله وسلم، قال: «سترون ربكم..» الخ ما لفظه: الجواب عن ذلك من وجوه: منها أن هذا الخبر من أخبار الأحاداد.. إلى أن قال فيها: ومنها أن أخبار الأحاداد وهي لا توصل إلا إلى الظن فقط متى

(١) - ما بين القوسين حاشية ثمت.

تكاملت شرائطها، ومسألة الرؤية من مسائل أصول الدين فلا يجوز أن يؤخذ فيها بأخبار الآحاد.. لا يجوز الأخذ بها ولا العمل عليها إلا متى تكاملت شرائطها هي ثلاثة:

أحدها: أن يكون الراوي عدلاً ضابطاً؛ لأن رواية غير العدل الضابط مردودة بلا خلاف، وهذا الخبر لم يسلم من ذلك فإنه ينتهي إلى قيس بن حازم وهو مطعون في روايته من وجوهه:
أحدها أنه كان متولياً من بني أمية ومعيناً لهم على أمرهم ولا شبهة في كون ذلك فسقاً إن لم يبلغ الكفر؛ لأنهم عندنا كفار...
إلى أن قال فيها: ومنها أنه كان مبغضاً لأمير المؤمنين علي عليه السلام، إلى أن قال فيها: ومن دخل بغض علي عليه السلام في قلبه فلا شبهة في فسقه إن لم يكن كافراً إلى أن قال فيها: ثم إن الخبر ينتهي إلى جرير بن عبد الله وجرير بن عبد الله هذا هو الذي لحق بمعاوية وخرج على أمير المؤمنين علي عليه السلام، إلى أن قال فيها: وثانيها: أن لا يعارض أدلة العقول ولا محكم الكتاب ولا السنة المعلومة، إلى أن قال فيها: وثالثها: أن لا يرد في أصول الدين ولا فيما لا يؤخذ فيه إلا بالأدلة العلمية وهذا الخبر ورد في أصول الدين فوجب سقوطه، فإذا كانت هذه الشرائط تعتبر في باب العمل بأخبار الآحاد بحيث لا يجب العمل بها إلا مع تكامل هذه الشرائط فكيف يصح الأخذ به مع فقد هذه الشرائط. انتهى.

وقال فيها: روينا بالإسناد الصحيح إلى رسول الله صلى الله

عليه وعلی آله وسلم أَنْه قال: «أُعْطِيْتُ خَمْساً لَمْ يَعْطُنِي أَحَدٌ قَبْلِيْ: بَعْثَتْ إِلَى الْأَحْمَرِ وَالْأَسْوَدِ... الْخُ» انتهى. وقال فيها بعد أن احتج على إمامية أمير المؤمنين من كتب القوم ما لفظه: واعلم أيها المسترشد أنا قد جعلنا الرواية مضافة إلى هؤلاء الرواة ونسبناها إلى كتبهم لاشتهار كتبهم عندهم، فإن الصاحح مشهورة والفقهاء عن يد يعتمدون على مافيها، فألزمنا الخصوم قبل روایة أهل مذهبهم وأئمتهم ليكون أبلغ في الاحتجاج وتنكينا عن طريق روایة أهل البيت عليهم السلام وشيعتهم الهداة الأعلام على اتساع نطاقها وثبوت ساقها. انتهى.

وقال فيها: وذكر أبو العباس أحمد بن محمد بن سعيد بن عقدة خبر يوم الغدير وأفرد له كتاباً وطرقه من مائة طريق وخمس طرق ذكر جميع ذلك الإمام المنصور بالله عليه السلام وصححت الرواية في ذلك لنا عنه... إلى أن قال فيها بعد ما ذكر حديث الغدير من طرق القوم ما لفظه: وقد تنكينا طريق روایة العترة عليهم السلام وشيعتهم الهداة الأعلام لهذا الخير؛ لأننا أردنا إلزام الحجة للمخالفين بما رروا علماً بهم وشهد به كتب الصاحح وإلا فروایة العترة وشيعتهم فوق ما حكيناه عن غيرهم؛ لأنهم أهل هذا الشأن وهم أهل الجري في هذا الميدان. انتهى.

وقال فيها ما لفظه: وأما المطلب الثاني وهو في ذكر طرف يسير من فضائله - يعني علياً عليه السلام - ومناقبه فله فضائل كثيرة،

ومناقب شهيرة وهي مدونة في الكتب المشهورة كالصحاح وغيرها مما رواه المخالفون من فضائله عليه السلام ونضيفه إلى كتبهم؛ لأنها كالشاهدة عليهم شهادة الخصم لخصمه من أقوى الشهادات؛ لأنها لا تحتاج إلى عدد ولا تفتقر إلى تعديل ولا ترد بحرب ولا يقدح فيها الرجوع بعد ثبوتها، وأما ما رواه آباءنا الأئمة الأعلام عليهم الصلاة والسلام أو رواه أتباعهم من علماء أهل الإسلام فهذا باب واسع، إلى أن قال فيها: فضيلة تبلغ سورة براءة رويانا بالأسناد الموثوق به أن سورة براءة لما نزلت .. الخ إلى أن قال فيها: وهذا رويانا من كتاب التهذيب في التفسير ولم يكن صاحبه زيدياً في أوله بل كان معتزلياً. انتهى.

وقال فيها بعد أن روى أحاديث في أن الحق مع علي عليه السلام ما لفظه: ولا يجوز أن تستهر هذه الأخبار إلا وفي جملتها ما هو صحيح وينجري الكلام في ذلك بحرى العلم بشجاعة عنترة وكرم حاتم، فإن ذلك اشتهر بأخبار الآحاد الكثيرة فقطعنا على أنه لا بد أن يكون في جملتها ما هو صحيح، والعلة الرابطة بين ذلك تطابق الأخبار من جهة الآحاد على معنى واحد فوجب كون ذلك المعنى صحيحاً ويقرب أن يكون متواتراً. انتهى.

وقال فيها بعد أن روى أخباراً في فضائل أمير المؤمنين ما لفظه: وهذه الأخبار التي روياناها في فضل علي عليه السلام هي بحة من بلجة قطرة من مطرة من مناقبها التي رواها المخالفون وذكرها

أئمتهم وعلماؤهم من جملة مناقبه التي رووها وذكروها فلما صاح
لنا سماعها عنهم من كتبهم التي هي صحيح مسلم وصحيح
البخاري ومن كتاب الجمع بين الصحيحين لأبي عبد الله محمد بن
نصر الحميدي ومن كتاب الجمع بين الصحاح الستة لرزين
العبدري، ومن السنن لأبي داود السجستاني وصحيح الترمذى
ومن صحيح النسائي ومن جمع البدرى ومن مسند بن حنبل
وتفسير الشعابى، وما رواه ابن المغازى الواسطى فلنقتصر عليها
ليكون ذلك أقوى للحججة وأبلغ في إيضاح المحجدة، وتنكبنا طريق
رواية الشيعة لفضائله عليه السلام لكون أهل جهتك أيها الطالب
ما يلين إلى فقهاء العامة ومعتمدين على أئمتهم في الفقه فألزمناهم
ما رووه أئمتهم وإلا فرواية الشيعة كثيرة ولهم في فضائله كتب
جليلة خطيرة تشتمل على ألف أحاديث ولذلك تركنا ما اختص
بروايته آباءنا الأئمة الكرام عليهم أفضل الصلاة والسلام مع اتساع
 نطاقها وثبتت ساقها هذه العلة التي ذكرناها. انتهى.

وقال فيها ما لفظه: فاما ما ورد فيه - يعني القاسم بن إبراهيم
فما هو في أفواه الناس ويرونه عن رسول الله صلى الله عليه
وعلى آله وسلم أنه قال لفاطمة عليها السلام: «يا فاطمة: منك
هاديه ومهديها ومستلب الرباعيتين»، يعني القاسم بن إبراهيم،
هكذا يررونها مفسراً ولم تصح لي فيه الرواية عمن أثق به إلى
رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ونعود بالله أن أقول

على رسول الله صلى الله عليه وعليه آله وسلم ما لم يقول، ثم
روى لي من أثق به بإسناده إلى رسول الله صلى الله عليه وعليه آله
وسلم، أنه قال: «يا فاطمة، منك هاديها ومهديها ومسترق
الرباعيتين ولو كان بعدي نبياً لكاننبياً». انتهى.

وقال فيها: وروينا بالإسناد الموثق به إلى النبي صلى الله عليه
وعلى آله وسلم أنه دعا بعلي وفاطمة والحسن والحسين عليهم
السلام فأجلسهم... إلى آخر خبر الكسae. انتهى.

وقال فيها ما لفظه: وأما السنة فكثير نحو ما أخبرني به والدي
وسيدي بدر الدين عماد الإسلام رضي الله عنه بالإسناد الموثق
به إلى النبي صلى الله عليه وعليه آله وسلم أنه قال: «لا يحل لعين
ترى الله يعصى فتطرف حتى تغير أو تنتقل»، وفي السماع المتصل
بالمتصور بالله عليه السلام حتى تغير أو تصرف. انتهى.

وقال فيها بعد أن روى أن الأذان ثبت برؤيا والأمير قال ما
لفظه: قلنا: إن الأذان أصله من الله تعالى أمر الله ملكاً من ملائكة
الله تعالى ليلة أسرى برسول الله صلى الله عليه وعليه آله وسلم
فعلمه رسول الله صلى الله عليه وعليه آله وسلم، هكذا رويناه عن
الأئمة الفضلاء الباقر محمد بن علي السجاد زين العابدين والعالم
ترجمان الدين أبي محمد نجم آل رسول الله القاسم بن إبراهيم الغمر
والهادي إلى الحق أبي الحسين يحيى بن الحسين والناصر للحق أبي
محمد الحسن بن علي صلوات الله عليهم، وأنكروا على من جعله

مأخوذاً من رؤيا الأنصار، وقد ذكرنا فيما تقدم طرفاً من فضائل هؤلاء الأئمة عليهم السلام، فيكون ما ذكرناه من فضائلهم مرجحاً لروايتهم على رواية غيرهم فلا يعدل على روایتهم من طلب الاحتياط لنفسه والأخذ بالقوي من الأسانيد. انتهى.

قلت: وفي بعض هذا تصريح بخلاف ما قاله السيد محمد بن إبراهيم ألا ترى إلى قوله: ولم تصح لي فيه الرواية عنمن أثق به إلى رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ونحوه، فإذا تأملت هذا عرفت أنه أشد تحرياً وتطلعًاً من غيره:
وليس على الله بمستكراً أن يجمع العالم في واحد

[فائدة]

قال المؤيد بالله في شرح التجرید بعد أن ذكر أخباراً احتج بها من أجاز التوضي بنبذ التمر ما لفظه: وقد طعن قوم في سند هذه الأخبار وردوها إلا أن الفضلاء من أصحاب أبي حنيفة قد قبلوها وعدلوا رواتها بل أبو حنيفة نفسه قد قبلها، وفي قبولها تعديل رواتها فلا وجه لردتها. انتهى.

قلت: فننظر في قول المؤيد بالله: إن في قبول أبي حنيفة وأصحابه لها تعديل لرواتها مع ما نقل أن الحنفية تقبل المحايل، وقال فيه أيضاً: لأن العلماء بمعون على ذلك - يعني عليه السلام - البحث عن عدالة الشهود، قال المؤيد بالله عليه السلام: ولا يحكي الخلاف فيه إلا عن أبي حنيفة، فإنه كان يقول: المسلمين كلهم

عدول.

قال أبو بكر: قال أبو حنيفة هذا القول في أهل عصره لأن الغالب على أحواهم كانت السلامـة والعدالة، فاما الآن فلا بد من التعديل للشهود... إلى أن قال فيه: وروى عن ابن مسعود أنه قال: ما علمت أن في أصحاب رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم من يريد الدنيا حتى نزلت الآية ﴿مِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا﴾ ومنكم من يريد الآخرة فكان الأصل فيه الدين والورع والعدالة، ولا يبعد ذلك أيضاً أنه كان في أوائل عصر أبي حنيفة؛ إذ لا إشكال أنه كان في القرن الثالث وقد قال صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «خير أمي الذين بعثت فيهم ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم»، وإن كانت الأحوال قد تغيرت في آخر أيامه. انتهى.

[فائدة]

في ذكر من علم أفضليـة أمير المؤمنين عليه السلام ممن بـرـز في علم الحديث: أما من الصحابة فمنهم عمار وعبد الله بن عباس والمقداد وأبو ذر وجابر بن عبد الله وزيد بن أرقم وسلمان وخـيـثـمة وعبد الله بن مسعود وأبو سعيد الخدري وأبو عمر الأنـصارـي وعبـادـةـ بن الصـامـتـ وعـمـرـانـ بنـ حـصـيـنـ وـسـهـلـ بنـ حـنـيـفـ وأـبـوـ بـرـدـةـ وأـبـوـ قـتـادـةـ وـعـشـمـانـ بنـ حـنـيـفـ وـالـعـبـاسـ بنـ عـبـدـ الـمـطـلـبـ وأـكـثـرـ الصحـابـةـ وـكـعـبـ الدـلـلـيـ بنـ عـمـرـ، فإـنـهـ ثـابـ وـنـدـمـ عـنـ تـخـلـفـهـ عـنـ أمـيرـ

المؤمنين عليه السلام وقتل بسبب ذلك. ومن التابعين أهل الكوفة جميعهم كعлемة ووزر ومسروق وبباقي علماء الكوفة و منهم الحسن البصري وأكثر التابعين. ومن المحدثين محدثوا أهل الكوفة كسفيان الثوري ووكيع والحسن بن صالح وأبي نعيم والأعمش والسيعى وسائر علماء أهل الكوفة إلا المغيرة بن هيثم. ومن غير علماء الكوفة سليمان التيمي وعبدالرازاق وأبي جرير وعلي بن المديني وابن أبي حاتم والفضيل بن عياض والنسيائي وابن عقدة والحكمي والسيعى الصغير وأبي علي الحافظ والحاكمين أبي أحمد وأبي عبد الله والدارقطني وأبي صاعد وخلق لا ينحصر وكتاب علي بن الجعد وعلي بن زيد نقلت هذا من شرح خطبة الأنمار.

انتهى ما أردت نقله فيما قيل في الأخبار. والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وآلها آمين.

قال في الأم: وافق الفراغ من نقل هذا المؤلف الفخيم والمسطور الكريم من نسخة تسويدية جامعة مولانا أمير المؤمنين الاهادي لدين الله الحسن بن يعيي بن رسول الله، وقت الضحى من يوم الخميس عليه ٩ شهر ربيع الأول من سنة (١٣٢٦هـ) وذلك بعناية مولانا المذكور أいで الله.

بخط باذل الدعاء ومستمد من محمد بن إسماعيل العنسي.